مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ – ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

آثار عملية الحقن المجهري على طهارة المريض
"دراسة فقهية تأصيلية تطبيقية على القضايا المعاصرة"

الدكتور/ هاني بن البرك بن عبيد باصلعة
أستاذ الفقه المساعد بكلية الشريعة والقانون، جامعة الجوف

ملخص البحث: تضمن هذا البحث الحديث عن مفهوم عملية الحقن المجهري، وخطوات عملية الحقن المجهري، والفرق بين عملية الحقن المجهري وعملية أطفال الأنابيب، والأسباب الداعية لعملية الحقن المجهري.

ثم تحدث الباحث عن أثر عملية الحقن المجهري على طهارة المريض، وقسم البحث إلى مبحثين:

المبحث الأول: تحدث فيه الباحث عن أثر عملية الحقن المجهري على طهارة الرجل من حيث الغسل أو الوضوء، وذلك بحسب الطرق الممكنة لاستخراج مني الرجل سواء بالجماع، أو بالملاعبة، أو بالاستمناء، أو إخراج مني الرجل بجهاز علاج الضعف، أو إخراج مني الرجل بشق الخصية، أو بإدخال إبرة.
المبحث الثاني: تحدث فيه الباحث عن أثر الحقن المجهري على طهارة المرأة من حيث الغسل أو الوضوء، سواء أكان في مرحلة إخراج البويضة من رحم المرأة، أم في مرحلة إدخال البويضة إلى رحمها.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ – ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

آثار عملية الحقن المجهري على طهارة المريض "دراسة فقهية تأصيلية تطبيقية على القضايا المعاصرة"

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، نبينا مُحَمَّد، وعلى آله، وصحبه، أجمعين؛ وبعد: فإن الله سبحانه وتعالى خلق الخلق من العدم، وجعل حفظ النسل الإنساني من الضروريات الخمس التي جاءت الشريعة بحفظها، ومن حكمة الله تعالى أن نوع لعباده ما وهبهم من الذرية؛ قال تعالى: ﴿ لِّلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَٰثًا ۖ وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾ ﴾ [سورة الشورى]. ولما كان عدم إنجاب الذرية يختلف باختلاف أسبابه؛ فبعض الناس لا يقدر على الإنجاب لمرض معروف، وبعضهم لمرض غير معروف، وبعض هذه الأمراض يوجد لها علاج، وبعضها لا يعلم له علاج حتى وقتنا الحاضر، ومع التقدم في الطب الحديث ظهر ما يعرف بالتلقيح الصناعي، أو أطفال الأنابيب، كنوع من علاج حالات العقم وعدم القدرة على الإنجاب، وذلك في حالات، كمرض معين عند الزوج، من قلة عدد الحيوانات المنوية، أو عدم حركتها الحركة المناسبة، أو لعلة عند المرأة كمرض في رحمها، أو في قناة الرحم، وغيرها من الأسباب؛ إلا أن نتائج عملية أطفال الأنابيب تتفاوت في إمكانية حصول الحمل لأسباب مختلفة؛ كضعف حركة الحيوانات المنوية، وعدم قدرتها على اختراق جدار البويضة لتخصيبها، أو غيرها من الأسباب التي لم يستطع الأطباء أن يجدوا لها علاجاً ناجحاً في تلك الفترة عن طريق عملية أطفال الأنابيب، وبالتالي لا يحصل الإخصاب والحمل. ومع الدراسة والبحث توصل العلماء والباحثون في المجال الطبي إلى عملية الحقن المجهري، وهي مرحلة متقدمة من التلقيح الصناعي، ففي عملية الحقن المجهري تلقح البويضة مباشرة؛ وذلك بحقنها بالحيوان المنوي، بواسطة إبرة عريضة، وتكون عملية الحقن تحت ملاحظة المايكروسكوب (المجهر)؛ ولهذا سميت بالحقن المجهري؛ نظراً لإجراء عملية حقن البويضة تحت المجهر، فهذه العملية جاءت كطريقة ناجحة لكثير من الحالات التي لم يكتب لعملية أطفال الأنابيب فيها النجاح، لذا تكون نسبة إمكانية الحمل في عملية الحقن المجهري أكثر من عملية أطفال الأنابيب. ولما اضطر بعض المسلمين إلى إجراء هذا النوع من التلقيح الصناعي أشكلت عليهم بعض المسائل المتعلقة بالطهارة، وكثرت الأسئلة والاستفسارات عن حكم طهارة الرجل والمرأة، وهل يجب عليهما الغسل أم لا يجب؟ وإذا وجب هل في جميع حالات إخراج المني من الرجل أم في بعض الحالات، وكذا هل يجب الغسل على المرأة في حالتي إخراج البويضة، وإدخالها؟ وإذا لم يجب

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

الغسل فهل يجب الوضوء؟ وهل ذلك في جميع الحالات أم في بعضها؟ هذه الاستفسارات وغيرها جعلت الباحث يفكر في الكتابة في آثار هذه العملية المعاصرة على الطهارة؛ ليجلي أحكامها لمن أراد أن يعبد ربه على علم وبصيرة.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

مما دفعني إلى الكتابة في هذا الموضوع عدة أسباب؛ منها:

١. خفاء أحكام هذه المسائل على كثير من الناس.
٢. سؤال بعض المرضى ممن أراد إجراء هذه العملية عن أثر هذه العملية على الطهارة.
٣. وجود بعض الصور المعاصرة المتعلقة بهذه العملية ليست موجودة في أطفال الأنابيب.
٤. عدم وجود كتابة مفردة عن هذا الموضوع حسب علمي.
٥. الرغبة في الاستفادة والإفادة في الأحكام الفقهية للمسائل الطبية المعاصرة.

الدراسات السابقة:

لم أقف -حسب علمي- على كتابة تبين أثر عملية الحقن المجهري على الطهارة. وتوجد عدة أبحاث علمية تحدثت عن أحكام أطفال الأنابيب من ناحية جواز إجراء مثل هذه العمليات أو عدم جوازها، ومن حيث بعض الآثار المترتبة عليها، لكنها لم تخصص الحديث عن آثارها في الطهارة، وإن كانت تعرضت لبعض مسائل العبادات باختصار، إلا أنها لم تستوعب جميع الصور الممكنة، لاسيما مع تقدم الطب الحديث واكتشاف عملية الحقن المجهري، حيث استجدت صور جديدة لم تكن معروفة من قبل. ومما وقفت عليه في مجال التلقيح الصناعي، وأطفال الأنابيب:

١. الآثار المترتبة على عملية التلقيح الصناعي، للدكتور شوقي زكريا الصالحي. تحدث فيه الباحث عن مسألتين هما: (التخلص من الأجنة الزائدة، نسب المولود الناتج من التلقيح الصناعي).
٢. البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية. للدكتور/ إسماعيل مرحبا. (رسالة دكتوراه).
٣. أحكام التلقيح غير الطبيعي. للدكتور/ سعد بن عبد العزيز الشويرخ. (رسالة ماجستير).
٤. التلقيح الصناعي بين أقوال الأطباء وآراء الفقهاء. للدكتور/ أحمد مُحَمَّد لطفي أحمد.
٥. أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة. تأليف/ زياد أحمد سلامة.
٦. أبحاث مجلة مجمع الفقه الإسلامي. وغيرها من الأبحاث التي تحدثت عن التلقيح الصناعي، أو عن أطفال الأنابيب على

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ – ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

وجه الخصوص.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في خفاء أحكام الطهارة المتعلقة بهذه العملية على المريض أو المريضة التي يجرى لهما عملية الحقن المجهري؛ لذا رأى الباحث أن هذا البحث يجلي أحكام هذه المسائل لفئة من المسلمين ممن يتحرون معرفة هذه الأحكام، ويسألون عنها؛ لهذا يمكن طرح التساؤلات الآتية:

١. ما أثر عملية الحقن المجهري على طهارة الرجل؟ وهل يجب عليه الغسل من استخراج المني؟ وهل في جميع حالاته؟ وإذا لم يجب عليه في بعض الحالات؛ فهل يجب عليه الوضوء؟
٢. ما أثر الحقن المجهري على طهارة المرأة؟ وهل يجب عليها الغسل من استخراج البويضة؟ وإذا لم يجب عليها الغسل؛ فهل يجب عليها الوضوء؟ هذه التساؤلات وغيرها ستجيب عنها هذه الدراسة.

حدود البحث:

يعالج هذا البحث الآثار المترتبة على عملية الحقن المجهري فيما يتعلق بطهارة المريض عند إجراء هذه العملية من حيث وجوب الغسل على المريض أو عدم الوجوب، سواء أكان ذلك الأثر على طهارة الرجل أم كان على طهارة المرأة، ومن حيث وجوب الوضوء على المريض أو عدم الوجوب سواء أكان ذلك الأثر على طهارة الرجل أم كان على طهارة المرأة أيضاً، وذلك بحسب الأحوال التي تعرض للرجل أو المرأة في هذه العملية.

منهج البحث:

سرت في كتابة هذا البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي، وكانت خطواته كالآتي:

١. جمعت المسائل الممكن دراستها.
٢. وضعت عنواناً للمسألة المراد دراستها.
٣. وضعت تصوراً مختصراً للمسألة المراد دراستها.
٤. اجتهدت في تخريج المسألة على ما ذكره الفقهاء في كتبهم، وذلك بذكر كلام الفقهاء.
٥. درست المسألة القديمة وحكمها الفقهي دراسة فقهية مقارنة إن كانت المسألة مختلفاً فيها.
٦. خرجت حكم المسألة الحديثة المراد بيان حكمها على المسألة القديمة بناء على الترجيح في المسألة القديمة، إن كانت تتفق

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

معها في الحكم في نظر الباحث.

خطة البحث:

يتكون البحث من: مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة.

أولاً: المقدمة: اشتملت على: أهمية الموضوع وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومشكله البحث وأهدافه، ومنهج البحث، وخطة البحث.

ثانياً: التمهيد: وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: معنى عملية الحقن المجهري.

المطلب الثاني: خطوات عملية الحقن المجهري.

المطلب الثالث: الفرق بين عملية الحقن المجهري وعملية أطفال الأنابيب.

المطلب الرابع: الأسباب الداعية لعملية الحقن المجهري.

المبحث الأول: أثر عملية الحقن المجهري على طهارة الرجل. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أثر عملية الحقن المجهري على الغسل عند الرجل. وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: الغسل من إخراج مني الرجل بالجماع، أو بالملاعبة، أو بالاستمناء.

المسألة الثانية: الغسل من إخراج مني الرجل بجهاز علاج الضعف.

المسألة الثالثة: الغسل من إخراج مني الرجل بشق الخصية، أو بإدخال إبرة.

المطلب الثاني: أثر عملية الحقن المجهري على الوضوء عند الرجل. وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: انتقاض الوضوء بإخراج مني الرجل بالجماع، أو بالملاعبة، أو بالاستمناء.

المسألة الثانية: انتقاض الوضوء بإخراج مني الرجل باستعمال جهاز علاج الضعف.

المسألة الثالثة: انتقاض الوضوء بإخراج مني الرجل بشق الخصية، أو بإدخال إبرة.

المبحث الثاني: أثر عملية الحقن المجهري على طهارة المرأة. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أثر عملية الحقن المجهري على طهارة المرأة في مرحلة إخراج البويضة. وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: أثر عملية الحقن المجهري على الغسل عند المرأة.

المسألة الثانية: أثر عملية الحقن المجهري على الوضوء عند المرأة.

المطلب الثاني: أثر عملية الحقن المجهري على طهارة المرأة في مرحلة إدخال البويضة. وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: أثر عملية الحقن المجهري على الغسل عند المرأة.

المسألة الثانية: أثر عملية الحقن المجهري على الوضوء عند المرأة.

الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج والتوصيات.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ – ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

التمهيد: وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: معنى عملية الحقن المجهري.

الفرع الأول: معنى الحقن المجهري في اللغة:

أولاً: معنى الحقن: الحقن في اللغة يأتي على معانٍ منها: جمع الشيء، وحبسه، ودسه، وإعطاء المريض الدواء.(١)

ثانياً: معنى المجهري: من الجهر: وهو الظهور والوضوح.(٢)

الفرع الثاني: المفهوم الطبي لعملية الحقن المجهري:

إن المفهوم الطبي لعملية الحقن المجهري: هو عملية يقوم فيها أخصائي الأجنة بحقن بويضة المرأة بحيوان منوي واحد عن طريق إبرة، ثم تغرس البويضة الملقحة في الرحم، وتتم عملية الحقن تحت المجهر؛ ولذا سميت بالحقن المجهري (**icsi**) (٣).

المطلب الثاني: خطوات عملية الحقن المجهري:

تعد عملية الحقن المجهري من أهم الطرق لعلاج الكثير من أسباب العقم، كانسداد قناة الرحم، أو موت الحيوانات المنوي، وغيرها من الأسباب، وتمر هذه العملية بعدة خطوات أهمها (٤):

أولاً: مراجعة الطبيب: يقوم الزوجان بمراجعة الطبيب المعالج في اليوم الأول أو الثاني من الدورة الشهرية للتأكد من سلامة المبيض، وجدار الرحم، وعدم وجود مانع ظاهر من القيام بالعملية، وكذا عمل تحاليل الهرمونات للزوجة، والحيوانات المنوية للزوج.

---

(١) تهذيب اللغة (٤/ ٤١)، مقاييس اللغة (٢/ ٨٨).

(٢) لسان العرب (٤/ ١٤٩).

(٣) وهي اختصار لجملة: (intra cytoplasmc spren injection). انظر: عدم القدرة على الإنجاب ص(٧٠)، البنوك الطبية ص (٤٠٧).

(٤) ينظر لهذه الخطوات بالتفصيل: مقال بعنوان:" الخطوات العشر لعملية الحقن المجهري" للدكتور عادل ندا، منشور على موقع: (صحتك دليل لحياة صحية) على شبكة الإنترنت، ورابط المقال هو:
https://www.sehatok.com/woman/٢٠١٧/٥/٢٢/%D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٨٪AE%D٨٪B٧٪D٩٪٨٨%D٨٪A٧٪D٨٪AA-%D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٨٪B٩٪D٨٪B٤٪D٨٪B١-%D٩٪٨٤٪D٨٪B٩٪D٩٪٨٥٪D٩٪٨٤-%D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٨٪AD%D٩٪٨٢٪D٩٪٨٦-%D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٩٪٨٥٪D٨٪AC%D٩٪٨٧٪D٨٪B١٪D٩٪٨A .
وشرح خطوات عملية الحقن المجهري للدكتور أحمد حسين موقع الدكتور الرسمي على قناة يوتيوب رابط الموقع:
https://www.youtube.com/watch?v=EMFCM_qo_MY .

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

ثانياً: تنشيط المبيض للمرأة: يقوم الطبيب بإعطاء الزوجة علاجات وحقن تقوم على تحفيز المبايض على إنتاج أكبر قدر ممكن من البويضات، وهي غالبا إبر عضل تنشط المبيض لإنتاج العدد المقبول من البويضات والتي تتراوح ما بين ٥- ١٥ بويضة.

ثالثاً: الإبر المثبطة لعمل الغدة النخامية: تعطى المريضة علاج آخر يقوم على تثبيط خروج البويضات من الجسم حتى تكون صالحة للإخصاب، وذلك إذا كان حجمها من١٨-٢٢ملم، وتتم متابعة التبويض عند الطبيب كل فترة يحددها الطبيب.

رابعاً: الإبرة التفجيرية: إذا وصلت البويضات إلى الحجم المطلوب فإن الطبيب يعطي المرأة حقنة تعمل على تفجير هذه البويضات وإخراجها من المبايض إلى الرحم.

خامساً: عملية سحب البويضات: إذا خرجت البويضات إلى الرحم يقوم الطبيب بعمل عملية سحب البويضات بعد ٣٤-٣٧ ساعة من إعطاء الإبرة التفجيرية، وذلك بتخدير المرأة تخديراً كلياً، ومن ثم يقوم بإدخال أنبوب لشفط البويضات مع السائل المحيط بها، وذلك تحت المراقبة بالميكرسكوب، وتستغرق هذه العملية حوالي عشرين دقيقة إلى ثلاثين دقيقة تقريباً.

سادساً: استخراج السائل المنوي من الزوج: تؤخذ عينة من الزوج من الحيوانات المنوية صباح ذات يوم سحب البويضات من المرأة، بأي وسيلة من وسائل السحب حسب حال الحيوانات المنوية عند الرجل، سواء أكان بالطرق الطبيعية أم بإدخال إبرة في خصيته، أو بشق الخصية بعملية جراحية.

سابعاً: حقن البويضة بالحيوانات المنوية: بعد ذلك يتم حقن هذه البويضات بالحيوان المنوي، وذلك بإدخال إبرة يوجد بها الحيوان المنوي في جدار خلية البويضة، وتكون هذه الخطوة تحت المجهر (الميكرسكوب) خارج رحم المرأة، وهذه الخطوة مهمة أخصائي المختبر.

ثامناً: حفظ البويضات: إذا تمت عملية الحقن، يتم حفظ البويضات التي تم حقنها في محضن خاص، ومتابعتها لمعرفة البويضات التي تم تخصيبها، ثم انقسامها.

تاسعاً: نقل الأجنة: بعد التأكد من عملية انقسام الأجنة يأخذ الطبيب أفضل البويضات المخصبة، ويتم إرجاعها إلى رحم المرأة، وعملية إرجاع البويضة الملقحة لا تحتاج غالباً إلى تخدير المرأة، وتستغرق عشر دقائق إلى خمس عشرة دقيقة تقريباً، وتتم

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ – ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

عملية النقل في اليوم الثالث أو الرابع أو الخامس من عملية سحب البويضات، فيطلب من المريضة تناول كمية من السوائل، وعدم إفراغ المثانة، ثم يقوم الطبيب بإدخال إبرة (قسطرة) بداخلها البويضة المخصبة إلى رحم المرأة.

عاشراً: تثبيت الجنين: يتم بعد ذلك إعطاء المريضة أدوية مثبتة تعمل على تثبيت الجنين، ثم تقوم المرأة بعمل تحليل الحمل وذلك بعد ١٤ يوماً من نقل الأجنة، ويكون التحليل رقمياً، ويفضل إعادة التحليل بعد ٤٨ ساعة للتأكد من نمو الحمل بشكل سليم، ثم تتابع المريضة الحمل مع طبيب أمراض نساء.

فهذه أهم خطوات عملية الحقن المجهري.

المطلب الثالث: الفرق بين عملية الحقن المجهري وعملية أطفال الأنابيب.

تعتبر عملية الحقن المجهري عملية متقدمة من عمليات التلقيح الصناعي، فهي عملية يلجأ إليها الطبيب في بعض الحالات التي عجز عن علاجها التلقيح الصناعي عن طريق أطفال الأنابيب، مثل الحالات التي تقل فيها عدد الحيوانات المنوية في ماء الرجل، أو لا توجد أصلاً، أو أنها تموت بمجرد خروجها من الخصية أو من البربخ، وكذا الحالات التي يوجد فيها قطع للأنبوب الناقل للسائل المنوي، أو الحالات التي تكرر فيها فشل عمليات أطفال الأنابيب، ولم يكتب لها الاستمرار، إضافة إلى أن نسبة نتائج وقوع الحمل في الحقن المجهري أعلى من عملية أطفال الأنابيب. فعملية الحقن المجهري تتم بنفس الخطوات التي تتم بها عملية أطفال الأنابيب إلا الخطوة قبل الأخيرة من العملية، وهي عملية تلقيح البويضة بالحيوان المنوي؛ ففي أطفال الأنابيب توضع البويضة مع مجموعة من الحيوانات المنوية، وتترك حتى ينجح أحد الحيوانات في اختراق البويضة. أما في الحقن المجهري يتم حقن البويضة مباشرة بالحيوات المنوي، تحت المايكروسكوب، وهذا يزيد من إمكانية تخصيب البويضة، وارتفاع نسبة نجاح العملية، بخلاف الطريقة السابقة في طفل الأنابيب حيث تترك الحيوانات المنوية حتى تخترق البويضة بنفسها، بهذا يتبين الفرق بين العمليتين.(٥)

---

(٥) عدم القدرة على الإنجاب ص (٧٠-٧١)، الفرق بين الحقن المجهري وأطفال الأنابيب، مقال: للصيدلاني تالا هاني كردي، موقع (طبي) على شبكة الإنترنت، رابط المقال:
https://www.altibbi.com/%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA%D8%B7%D8%A8%D9%8A%D8%A9/%D8%AD%D9%85%D9%84%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%A8%D9%8A%D8%A8/%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D9%86%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%86%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%87%D8%B1%D9%8A%D9%88%D8%A7%D8%B7%D9%81%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%A8%D9%8A%D8%A8-٤١٧٩

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

المطلب الرابع: الأسباب الداعية لعملية الحقن المجهري.

إن عملية الحقن المجهري يلجأ إليها الطبيب في حالات العقم عند الزوجين أو عند أحدهما، وذلك إذا وجد مانع من الإنجاب الطبيعي لمرض معين، فإذا مضى على الزوجين سنة أو سنتان أو أكثر ولم يحدث بينهما الحمل مع قيام أسبابه من الاتصال المباشر فإنه يعتبر عند الأطباء عقماً، وإذا لم يتمكن الطبيب من معالجة ذلك العقم بالعقاقير الطبية فإنه يلجأ إلى عملية الحقن المجهري(٦).

وأهم أسباب العقم التي تلجأ الطبيب إلى عملية الحقن المجهري يمكن تلخيصها في الآتي:

أولاً: أسباب العقم عند الرجل: تعددت أسباب العقم عند الرجل؛ فمن هذه الأسباب (٧):

- عدم وجود حيوانات منوية في السائل المنوي.
- النقص الشديد في عدد الحيوانات المنوية.
- الضعف الشديد في حركة الحيوانات المنوية.
- ارتفاع نسبة الحيوانات المنوية عن المعدل الطبيعي.
- موت الحيوانات المنوية قبل وصولها للرحم.
- تشوه الحيوانات المنوية.
- عدم قدرة الرجل على الإيلاج وهو ما يسمى بالعنة.
- إشكالات القذف، كانعدام القذف، وسرعة القذف، والإنزال العكسي.(٨)
- قفل الأنابيب الناقلة للحيوانات المنوية عند الرجل.
- استئصال الأنابيب الناقلة للحيوانات المنوية بعملية جراحية وغيرها.
- تشوه الأنابيب سواء كان التشوه راجعا إلى عيب خلقي أو إلى التهابات.

---

(٦) عدم القدرة على الإنجاب ص (هـ)، أحكام التلقيح غير الطبيعي (٣٠/١).

(٧) أحكام التلقيح غير الطبيعي (٣٣/١-٣٥)، التلقيح الصناعي ص (١١٩-١٢٠).

(٨) وهو إنزال المني من غير الذكر، وإنما ينزل عكسيا إلى المثانة، ويختلط بالبول. أحكام التلقيح غير الطبيعي (٣٥/١).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

ثانياً: أسباب العقم عند المرأة: تعددت أسباب العقم عند المرأة؛ فمن هذه الأسباب[٩]:

- إذا كانت حموضة المهبل تقتل الحيوانات المنوية بصورة غير اعتيادية.
- إذا كان هناك تضاد بين خلايا المهبل والحيوانات المنوية مما يؤدي إلى موتها.
- إذا كانت إفرازات عنق الرحم تعيق ولوج الحيوانات المنوية.
- أمراض المهبل مثل ضيق المهبل.
- انسداد قناة فالوب.
- أمراض عنق الرحم، مثل ضيق عنق الرحم.
- أمراض الرحم مثل ضمور الرحم أو انحراف في موضع الرحم، أو التهاب رحمي حاد.
- أمراض المبايض، مثل ضمور المبيضين، أو التهابهما، أو وجود أكياس حولهما.

وغيرها من أسباب العقم التي تجعل الطبيب يلجأ إلى عملية الحقن المجهري لاسيما الحالات التي عجز عن علاجها التلقيح الصناعي عن طريق أطفال الأنابيب.[١٠]

(٩) أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة ص (٣٢-٣٤)، أحكام التلقيح غير الطبيعي (١/٣٦-٣٧).

(١٠) عدم القدرة على الإنجاب ص (٧٠-٧١)

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ – ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

المبحث الأول: أثر عملية الحقن المجهري على طهارة الرجل.

في عملية الحقن المجهري يتطلب من الرجل إخراج كمية من المني، ليتم حقن البويضة به، ويتم ذلك بعدة طرق ممكنة، منها(١١):

١. إخراجه عن طريق الجماع مع استخدام الواقي الذكري، أو عن طريق العزل.
٢. أو بملاعبته لامرأته، وإخراجه بيدها، أو إخراجه بيده (بالاستمناء).
٣. أو باستعمال جهاز علاج ضعف انتصاب العضو الذكري، أو عدم القدرة على القذف، حيث يوضع جهاز (يسمى جهاز باورفيد) حول العضو الذكري يقوم بعمل استثارة وضخ الدم في العضو الذكري فيتم الانتصاب والقذف؛ وتستعمل هذه الطريقة في حالة عدم القدرة على انتصاب العضو الذكري أو في حالة عدم القدرة على القذف.
٤. وفي بعض الحالات قد يضطر الطبيب إلى إخراج المني بإبرة من الخصية، أو من البربخ، وقد يستعمل الميكروسكوب لتتبع الحيوانات المنوية إذا لم يستطع إخراجها بالإبرة.
٥. وفي بعض الحالات أيضاً قد يضطر الطبيب إلى إخراج المني بعملية جراحية من خصية المريض مباشرة. وهذه الحالة والتي قبلها يضطر إليها الطبيب إذا كان المريض مصاباً بانسداد في القنوات الناقلة للحيوانات المنوية، أو عند وجود قطع في الأنبوب الناقل للحيوانات المنوية، أو عند عدم وجود حيوانات منوية في السائل المنوي.

وبناء على طريقة خروج المني من الرجل بأي طريقة مما تقدم؛ هل يجب على الرجل الغسل أم لا يجب؟ وإذا لم يجب –ولو في بعض الطرق– فهل يجب الوضوء أو لا؟

سأجيب – بحول الله تعالى– عن هذا التساؤل في مطلبين:

---

(١١) عدم القدرة على الإنجاب ص (٦٨)، التلقيح الصناعي ص (٢٠٧)، تقنيات استخراج الحيوانات المنوية: مقال على شبكة الإنترنت للدكتور أحمد مطاوع (https://manhealthclinic.com/٢٠١٧/٠٥/٢٤/)، واستخراج الحيوانات المنوية: مقال على شبكة الإنترنت، للدكتور أدهم زعزع، (https://adhamzaazaa.com/lrhg).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

المطلب الأول: أثر عملية الحقن المجهري على الغسل عند الرجل.

اتفق الفقهاء -رحمهم الله تعالى- على أن خروج المني بشهوة على وجه اللذة والدفق يوجب الغسل[١٢]؛ لقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْۚ ﴾ [١٣]، ولقوله تعالى: ﴿ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ ﴾ [١٤].

واختلفوا في بعض صفات خروجه؛ فبعضهم اشترط خروجه على جهة الدفق والشهوة واللذة وهم الجمهور من الحنفية[١٥]، والمالكية[١٦]، والحنابلة[١٧].

وبعضهم لم يشترط لخروجه شيئاً بل مطلق خروجه يوجب الغسل عندهم وهم الشافعية[١٨]. [١٩]

وبناء على طريقة إخراج المني سيتم البحث عن أحكام هذه الطرق، في ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: إخراج مني الرجل بالجماع، أو بالملاعبة، أو بالاستمناء:

إذا أخرج الرجل المني بالجماع -واستخدم الواقي الذكري لجمعه-، أو بالعزل، أو بملاعبته لامرأته، أو بالاستمناء، بيدها أو بيده، فقد أخرج المني بشهوة، ولذة، ودفق، فيجب عليه الغسل بإجماع العلماء؛ حيث أجمعوا على أن خروج المني بشهوة،

---

(١٢) نقل الإجماع عليه ابن حزم في مراتب الإجماع ص (٢١)، وابن هبيرة في اختلاف الأئمة العلماء (١/ ٥٩).
وانظر: تحفة الفقهاء (٢٦/١)، القوانين الفقهية ص (٢٣)، لمجموع شرح المهذب (٢/ ١٣٩)، المغني (١/ ١٤٦).

(١٣) سورة النساء : من الآية: (٤٣).

(١٤) سورة المائدة: من الآية: (٦).

(١٥) بدائع الصنائع (١/ ٣٦)، بداية المبتدي ص (٤)، البناية (١/ ٣٢٥).

(١٦) الذخيرة للقرافي (١/ ٢٩٠)، مختصر خليل ص (٢٢)، مواهب الجليل (١/ ٣٠٥).

(١٧) زاد المستقنع ص (٣٢)، كشاف القناع (١/ ١٣٩)، شرح منتهى الإرادات (١/ ٧٩).

(١٨) الحاوي الكبير (١/ ٢٠٨)، منهاج الطالبين ص (١٤)، مغني المحتاج (١/ ٢١٤).

(١٩) وسأذكر الأقوال في هذه المسألة وأدلة كل قول عند المسألة الثانية من هذا المبحث.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ – ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

ولذة، ودفق يوجب الغسل. (٢٠)

وإنما أوجبوا الغسل عليه لعموم الأدلة الدالة على وجوب الغسل، والتي منها:

١. حديث علي بن أبي طالب ﷺ قال: كنت رجلاً مذاءً، فجعلت أغتسل حتى تشقق ظهري؛ فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال: ((لا تفعل؛ إذا رأيت المذي فاغسل ذكرك، وتوضأ وضوءك للصلاة، فإذا فضخت الماء

٢. عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((إنما الماء من الماء)).(٢٢)

وجه الاستدلال: دل هذان الحديثان على وجوب الغسل من خروج المني إذا خرج بهذه الصفة. (٢٣)

المسألة الثانية: إخراج المني باستخدام جهاز علاج الضعف.

في بعض الحالات لا يستطيع الرجل إخراج المني بنفسه بالطرق الطبيعية المتقدم ذكرها، سواء بالجماع، أو بالملاعبة، أو بالاستمناء؛ لمرض كعدم القدرة على انتصاب العضو الذكري، أو مرض ضعف القذف، ففي هذه الحالة يوضع جهاز مخصص حول العضو الذكري يقوم بعمل استثارة، فيحدث قذفاً للسائل المنوي. فهل إخراج المني بهذه الطريقة يوجب الغسل؟

التكييف الفقهي للمسألة:

هذه المسألة قد تُخرَّج على مسألة الاستمناء؛ وذلك إن خرج المني دفقاً بلذة وشهوة.

وقد تخرج على مسألة خروج المني من غير شهوة، ولا دفق، أو بلا لذة معتادة؛ وذلك إذا خرج المني من غير دفق وإنما كان خروجه من المريض بلا لذة ولا شهوة.

أولاً: إن خرجت هذه المسألة على مسألة الاستمناء فيجب الغسل من خروج المني بهذه الطريقة؛ وذلك لخروج المني بدفق،

---

(٢٠) تحفة الفقهاء (٢٦/١)، القوانين الفقهية ص (٢٣)، لمجموع شرح المهذب (٢/ ١٣٩)، المغني (١/ ١٤٦).

(٢١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطهارة، باب في المذي (١٠٢/١)، برقم (٢٠٦)، والنسائي في سننه: كتاب الطهارة، باب الغسل من المني (١١١/١)، برقم (١٩٣)، وأحمد في مسنده (٢١٩/٢). وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان) (٣٩١/٣)، وابن خزيمة في صحيحه (١٥/١)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٦٩/١) بلفظ: ((فإذا نضحت الماء)). وصححه النووي، والألباني. المجموع (١٤٣/٢)، إرواء الغليل (١٦٢/١).

(٢٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب إنما الماء من الماء (٢٦٩/١)، برقم (٣٤٣).

(٢٣)بدائع الصنائع (١/ ٣٦)، الذخيرة (١/ ٢٩٠)، الحاوي الكبير (١/ ٢٠٨)،كشاف القناع (١/ ١٣٩).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

ولذة، وشهوة؛ كما تقدم في المسألة السابقة؛ **وتأخذ هذه الطريقة حكم الاستمناء، وقد تكون صورة من صور الاستمناء المعاصرة.**

ثانياً: وإن خرجت هذه المسألة على مسألة خروج المني من غير شهوة، ولا دفق، أو بلا لذة معتادة؛ بل خرج المني فاتراً بلا دفق؛ فقد اختلف الفقهاء فيما إذا خرج المني بهذه الصفة على قولين: القول الأول: أن خروج المني الذي يوجب الغسل يجب أن يكون خروجه بشهوة، ولذة، ودفق. وهو قول الجمهور من: الحنفية[٢٤]، والمالكية [٢٥]، والحنابلة في الصحيح من المذهب[٢٦].

القول الثاني: أن خروج المني يوجب الغسل بأي وجه كان، بشهوة ولذة ودفق أو بغيرها.
وهو مذهب الشافعية[٢٧]، وقول عند المالكية[٢٨]، ورواية عند الحنابلة.[٢٩]

أدلة القول الأول: استدل أصحاب القول الأول بأدلة منها:

١- قول الله تعالى: ﴿ فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَٰنُ مِمَّ خُلِقَ ۝٥ خُلِقَ مِن مَّآءٍ دَافِقٍ ۝٦ ﴾ [٣٠]

وجه الاستدلال: أن الله وصف الماء بالدافق، فإذا خرج من غير دفق فلا يوجب الغسل.[٣١]

٢-عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: كنت رجلاً مذاءً، فجعلت أغتسل حتى تشقق ظهري؛ فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه

---

(٢٤) تحفة الفقهاء (١/٢٦)، بدائع الصنائع (١/ ٣٧).

(٢٥) القوانين الفقهية ص (٢٣)، منح الجليل (١/١٢٠).

(٢٦) الإنصاف (١/٢٢٧)، الإقناع في فقه الإمام أحمد (١/ ٤٢).

(٢٧) المجموع (٢/١٣٩)، كفاية النبيه (١/ ٤٧٦-٤٧٧)، نهاية المحتاج (١/ ٢١٦).

(٢٨) القوانين الفقهية ص (٢٣)، مواهب الجليل (١/٣٠٧).
(٢٩) المغني (١/ ١٤٦)، المبدع في شرح المقنع (١/ ١٥٠)، الإنصاف (١/ ٢٢٧).
(٣٠) سورة الطارق، الآيتان: (٥-٦).
(٣١) البناية شرح الهداية (١/ ٣٤٩)، الشرح الممتع (١/٣٣٤).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

وسلم، فقال: ((لا تفعل؛ إذا رأيت المذي فاغسل ذكرك، وتوضأ وضوءك للصلاة، فإذا فضخت الماء فاغتسل))[٣٢].

وجه الاستدلال: أن معنى الفضخ: خروج المني على وجه الشدة والدفق، فما لم يكن كذلك فلا يجب فيه الغسل.[٣٣]

أدلة القول الثاني: استدل أصحاب القول الثاني بأدلة منها:

١- عن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ:((إنما الماء من الماء)).[٣٤]

٢- عن أم سليم أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن الله لا يستحيي من الحق؛ فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ قال النبي ﷺ: ((نعم؛ إذا رأت الماء)).[٣٥]

وجه الاستدلال: أنه ﷺ علق وجوب الغسل على خروج الماء، ولم يفرق بين حالة وحالة، فكلما خرج المني وجب منه الغسل.[٣٦]

وأجيب عنه: بأنه يحمل قوله: "الماء من الماء" على المعهود المعروف الذي يخرج بلذة، ويوجب تحلل البدن وفتوره، أما الذي بدون ذلك، فإنه لا يوجب تحلله ولا فتوره.[٣٧]

الراجح: الراجح هو القول الأول القائل بعدم وجوب الغسل على من خرج منه المني بغير لذة، ولا شهوة، ولا دفق؛ وذلك لقوة ما استدلوا به من أدلة، وللجواب عن أدلة القول الثاني.

وتخريجاً على هذه المسألة: إذا أخرج الرجل المني بجهاز علاج الضعف الذي يوضع حول الذكر حتى يحدث اهتزازاً، ولم يشعر بلذة معتادة، ولم يخرج المني بدفق فلا يجب عليه الغسل، خلافاً للشافعية. والله أعلم.

وخلاصة القول: إن الحكم على إخراج المني عن طريق جهاز علاج ضعف الانتصاب أو علاج ضعف القذف يرجع إلى

---

(٣٢) تقدم تخريجه.

(٣٣) المغني (١/٢٦٦-٢٦٧)، وانظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/٤٥٣).

(٣٤) تقدم تخريجه.

(٣٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم، باب الحياء في العلم (١/٦٥)، برقم (٢٨٢)، ومسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها (١/٢٥١)، برقم (٣١٣).

(٣٦) الحاوي الكبير (١/٢١٦)، المجموع (٢/١٤٠).

(٣٧) الذخيرة للقرافي (١/ ٢٩٤)، المغني (١/ ١٤٦)، الشرح الممتع (١/٣٣٤).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

صفة خروج المني:

- فإذا أخرج المني بدفق، ولذة، وشهوة، فهو أشبه بإخراجه بالاستمناء؛ فيجب عليه الغسل.
- وإذا أخرج المني ولم يشعر بلذة ولا شهوة، ولم يخرج المني بدفق فلا يجب عليه الغسل.

وما استثناه المالكية من اللذة غير المعتادة، قد تختلف عن هذه الصورة؛ لأن اللذة غير المعتادة لم يقصد فيها إخراج المني، بخلاف مسألتنا؛ فقد قصد إخراجه، ولأن المالكية استثنوا من اللذة غير المعتادة ما لو استدامها، فإنهم يوجبون عليه الغسل.[٣٨] **والله أعلم.**

المسألة الثالثة: إخراج المني بعملية جراحية من الخصية، أو بإدخال إبرة للخصية.

في بعض الحالات من عملية الحقن المجهري يضطر الطبيب إلى سحب الحيوانات المنوية من الخصية مباشرة أو من البربخ عن طريق إبرة يدخلها من كيس الصفن، أو بعملية جراحية يسيرة فيشق شقاً يسيراً في خصية الرجل، ويستخرج عدداً من الحيوانات المنوية، ويكون ذلك تحت المجهر، أو بغيره، وذلك لعلة عند الرجل كأن تكون القناة الناقلة للمني مقطوعة، أو بها تضيق، أو تشوه يمنع خروج المني؛ أو في حالة قلة الحيوانات المنوية، أو موتها قبل وصولها للرحم، أو ضعف حركتها، لكن خصيتيه تصنع المني، فهنا يضطر الطبيب إلى شق خصية المريض —بعد تخدير المريض– وإخراج الحيوانات المنوية من الخصية مباشرة وتحت المايكروسكوب، أو بدونه؛ فهل يجب عليه الغسل في هذه الحالة؟

التكييف الفقهي للمسألة: ذكر بعض الفقهاء مسألة خروج المني من غير المخرج المعتاد، هل يوجب الغسل أو لا يوجبه؟ وعلى كلامهم في هذه المسألة، وكذا كلامهم في المسألة السابقة وهي اشتراط الشهوة واللذة والدفق لوجوب الغسل من خروج المني تنبني مسألتنا هذه. وسأنقل كلام الفقهاء أولاً، وبناء عليه تنبني هذه المسألة:

أولاً: مذهب الحنفية: ذهبوا إلى أنه لو انتقل المني بشهوة، كأن جامع أو لاعب امرأته أو استمنى، ثم خرج منه المني من ثقب في الخصية فيجب الغسل، أما إذا لم يكن بشهوة لا يجب الغسل.[٣٩]

ثانياً: المذهب المالكي: ذكر المالكية مسألة خروج الحدث من غير المخرج المعتاد، وعدوا منها خروج المني إذا خرج من غير لذة معتادة. فقالوا: بأن الخارج من الثقبة لا يَنْقُض إلا إذا كان تحت المعدة وانسد المخرجان معاً. فإن كانت فوق المعدة أو في

(٣٨) مختصر خليل ص (٢٢)، مواهب الجليل (١/ ٣٠٧)، منح الجليل (١/ ١٢٠).
(٣٩) الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (١/ ١٥٩) .

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ – ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

نفس المعدة فلا نقض بالخارج منها مطلقاً.(٤٠)

ثالثاً: مذهب الشافعي: اختلف مذهب الشافعية في هذه المسألة على وجهين(٤١):

الأول: يجب عليه الغسل. والثاني: لا يجب عليه الغسل. وصححوا الوجه الأول القائل بوجوب الغسل منه.(٤٢)

رابعاً: مذهب الحنابلة: ذهب الحنابلة إلى أنه لا يجب الغسل إذا خرج المني من غير مخرجه المعتاد، ولا يجب إلا أن يخرج من مخرجه المعتاد.(٤٣)

فتبين مما سبق أن الحنفية والحنابلة لا يوجبون الغسل على من أخرج المني من غير مخرجه المعتاد، إلا أن الحنفية أوجبوا الغسل إذا كان خروج المني لشهوة. والحنابلة لا يوجبون عليه الغسل إذا أخرج المني من غير مخرجه المعتاد سواء بشهوة أو بغيرها، لكنهم يوجبون الغسل فيما لو انتقل المني إلى ذكره وكان انتقاله بشهوة ولم يخرج، أو خرج بعد ذلك. والحنفية يشترطون خروجه ولو من غير مخرجه المعتاد، وكذا المالكية لاشتراطهم وجود الشهوة، ولا شهوة هنا، ولا لذة، ولا دفق.

والخلاصة أن في المسألة قولين:

القول الأول: لا يجب عليه الغسل. وهو قول الحنفية، والمالكية، والحنابلة.

القول الثاني: وجوب الغسل. وهو الصحيح من مذهب الشافعية.

وأدلة الفريقين في هذه المسألة هي ما تقدم ذكره في مسألة خروج المني من غير شهوة، ولا دفق، أو بلا لذة معتادة؛ بل خرج المني فاتراً بلا دفق.

الترجيح: الراجح في هذه المسألة هو قول الجمهور. والله أعلم.

التخريج على المسألة: وبناء على هذه المسألة: يترجح أنه لا غسل على من أجريت له عملية جراحية؛ لاستخراج المني من خصيته مباشرة؛ بناءً على الترجيح في المسألة السابقة؛ وأنه إذا خرج المني من غير دفق، ولا شهوة، ولا لذة، فلا يجب عليه الغسل، ولأنه خرج المني من غير المخرج المعتاد. **والله أعلم**.

---

(٤٠) مواهب الجليل (١/ ٢٩٣)، شرح مختصر خليل للخرشي (١/ ١٥٤)، خلاصة الجواهر الزكية ص (٧-٨).

(٤١) المجموع (٢/ ١٤٠)، منهاج الطالبين ص (١٠)، مغني المحتاج (١/ ١٤٠).

(٤٢) فتح العزيز (١٢٢/٢) روضة الطالبين (١/ ٨٣).

(٤٣) شرح الزركشي على مختصر الخرقي (١/ ٢٧٨)، شرح منتهى الإرادات (١/ ٧٩).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

المطلب الثاني: أثر عملية الحقن المجهري على الوضوء عند الرجل.

تقدم الحديث عن أحكام الغسل بالنسبة للرجل في عملية الحقن المجهري، وفي هذا الفرع سيتم الحديث عن أحكام الوضوء، وهل عملية الحقن المجهري توجب الوضوء على الرجل في حالات إخراجه المني بأي طريقة من الطرق المتقدمة؟

المسألة الأولى: انتقاض الوضوء بإخراج مني الرجل بالجماع، أو بالملاعبة، أو بالاستمناء.

تقدم في الفرع السابق أن من أخرج المني بالجماع، أو بالعزل، أو بملاعبته امرأته، أو بيدها، أو بيده-الاستمناء- فقد أخرج المني بشهوة ولذة ودفق، فيجب عليه الغسل بإجماع العلماء.

وهل ينتقض وضوءه بإخراج المني بالجماع، أو بالملاعبة، أو بالاستمناء؟

اختلف الفقهاء رحمهم الله في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: أن خروج المني ناقض للوضوء.

وهو مذهب جمهور العلماء من الحنفية(٤٤)، والمالكية(٤٥)، ووجه عند الشافعية(٤٦)، والحنابلة(٤٧).

القول الثاني: أن خروج المني لا ينقض الوضوء، إلا إذا قارنه حدث آخر كلمس امرأته فينتقض الوضوء للحدث الآخر لا لخروج المني.

وهذا هو مذهب الشافعية؛ حيث فرقوا بين انتقاض الوضوء وبين الجنابة، فحكموا بجنابته في بعض الصور من غير انتقاض وضوءه، وجعلوا من تلك الصور ما إذا كان على طهارة، وأخرج المني بالاستمناء، أو كأن يلف على ذكره خرقة ويولج في فرج امرأته بحيث لا تمس بشرته بشرتها.(٤٨)

---

(٤٤) تحفة الفقهاء (١/ ١٨)، بدائع الصنائع (٢٤/١)، المحيط البرهاني (١/ ٥٠).

(٤٥) القوانين الفقهية ص (٢١)، منح الجليل (١٢١/١)، الشرح الكبير للشيخ الدردير (١/ ١٢٨).

(٤٦) البيان (٢٦٠/١)، المجموع (٤/٢)، كفاية النبيه (١/ ٣٨٢).

(٤٧) المغني (١/ ١٢٥)، كشاف القناع (١/ ١٢٣).

(٤٨) المجموع (٤/٢-١٩٣-١٩٤)، كفاية النبيه (١/ ٣٨٢)، النجم الوهاج (١/ ٢٦٦).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

أدلة القول الأول: استدلوا بأدلة منها:

١- حديث فاطمة بنت أبي حبيش ﵂: أنها كانت تستحاض، فسألت النبي - ﷺ - فقال: ((إذا كان دم الحيض، فإنه أسود يعرف، فإذا كان كذلك، فأمسكي عن الصلاة، وإذا كان الآخر فتوضئي، وصلي، فإنما هو دم عرق)).(٤٩)

وجه الاستدلال: أن النبي ﷺ أمرها بالوضوء لكل صلاة، ودمها غير معتاد، وهو شامل للمني.(٥٠)

٢- ومن الإجماع: قد نقل الإجماع على نقض المني للوضوء.(٥١)

٣- ومن القياس: أن المني خارج من السبيل، فأشبه المعتاد، ولأنه لا يخلو عن بلل يعلق به، فينتقض بها.(٥٢)

أدلة القول الثاني: استدل أصحاب القول الثاني بأدلة منها:

١- القياس على الزاني المحصن في سقوط الجلد عنه، لوجوب الرجم؛ لأن ما أوجب أعظم الأمرين بخصوصه، لا يوجب أدونهما معه بعمومه، كزنا المحصن؛ فإنه أوجب أعظم الأمرين وهو الرجم بخصوص كونه زنا محصن، فلا يوجب أدونهما وهو الجلد بعموم كونه زنى، فهنا أوجب الغسل بخصوص كونه منياً، فلا يوجب الوضوء بعموم كونه خارجاً.(٥٣)

وأجيب عنه: بأن مسألة الزنى لا ترد هنا؛ لأن الشرع شرط في إيجاب أدنى حديه فقد الإحصان؛ فلم يجب عند وجوده؛ لفقد الشرط، وليس كذلك في مسألتنا.(٥٤)

٢- من المعقول: أن الخارج الواحد لا يوجب طهارتين، وهذا قد أوجب الجنابة فيكون جنباً، لا محدثاً.(٥٥)

وأجيب عنه: بأن الظاهر نقض الوضوء به؛ لأن من الشافعية من ادعى الاتفاق على وجوب الوضوء بخروج دم الحيض، وهو

---

(٤٩) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطهارة، باب غسل الدم، البخاري (١/ ٥٥)، برقم (٢٢٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها (١/ ٢٦٢)، برقم (٣٣٣).

(٥٠) المبدع (١/١٣١)، كشاف القناع (١/ ١٢٣).

(٥١) فقد نقل ابن قدامة الإجماع على ذلك في المغني (١/١٢٥).

(٥٢) المبدع (١/١٣١)، شرح منتهى الإرادات (١/ ٦٩).

(٥٣) حاشيتا قليوبي وعميرة على شرح المحلي (١/٣٤)، النجم الوهاج (١/ ٢٦٦).

(٥٤) كفاية النبيه (١/٣٨٤)، حاشيتا قليوبي وعميرة (١/ ٣٤).

(٥٥) المجموع (٢/٤).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

موجب لنقض الطهارة الكبرى بخصوصه كالمني؛ فوجب استواؤهما.(٥٦)

الترجيح: الذي يترجح هو قول الجمهور وذلك لقوة ما استدلوا به من أدلة نقلية وعقلية، وللجواب عن أدلة القول الثاني. (٥٧)

وبناء على الترجيح: فيجب الوضوء والغسل على من أخرج المني بطريقة من الطرق المتقدمة، سواء بإخراج المني بالجماع، أو بالملاعبة، أو بالاستمناء. **والله أعلم**.

المسألة الثانية: انتقاض الوضوء بإخراج المني باستعمال جهاز علاج الضعف.

تقدم الحديث عن هذه الصورة في مسألة الطهارة الكبرى، وأن الحكم على إخراج المني عن طريق جهاز علاج الضعف يرجع إلى صفة خروج المني:

فإذا أخرج المني بدفق ولذة، فهو أشبه بإخراجه بالاستمناء؛ لأنه يخرج المني بدفق ولذة وشهوة.

وإذا أخرج المني ولم يشعر بلذة، ولم يخرج المني بدفق فلا يجب عليه الغسل.

وفي هذه المسألة فإنه يحكم بناء على صفة خروج المني: فإذا أخرج المني بدفق ولذة، فهو في حكم الاستمناء فحينئذ يجب الغسل، وإذا أوجبنا عليه الغسل، فحكم انتقاض الوضوء حكم انتقاض الوضوء بالاستمناء وهو وجوب الوضوء أيضاً، خلافاً للشافعية.

وإذا أخرج المني بهذا الجهاز ولم يشعر بلذة، ولم يخرج المني بدفق فلا يجب عليه الغسل على الصحيح من قولي العلماء، وإذا لم يجب الغسل، فهل ينتقض وضوء من أخرج المني بغير شهوة ولا لذة، ولا دفق؟

اختلف الفقهاء في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: انتقاض الوضوء بخروج المني بلا شهوة، ولا لذة.

وهذا مذهب الحنفية(٥٨)، والمشهور من ذهب المالكية(٥٩)، والحنابلة(٦٠)، وبعض الشافعية.(٦١)

---

(٥٦) كفاية النبيه (٣٨٣/١).

(٥٧) وذهب إليه جماعة من الشافعية كالقاضي أبي الطيب، وابن الرفعة، وتقي الدين السبكي، وغيرهم.

كفاية النبيه (٣٨٣/١)، النجم الوهاج (١/ ٢٦٦).

(٥٨) شرح مختصر الطحاوي (١/ ٤٠٧)، المحيط البرهاني (١/ ٥٠).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

القول الثاني: عدم انتقاض الوضوء بخروج المني بلا شهوة، ولا لذة.
وهو الصحيح من مذهب الشافعية(٦٢)، ووجه عند المالكية (٦٣).
الأدلة: وأدلة هذه المسألة هي أدلة المسألة السابقة وهي انتقاض الوضوء بخروج المني الموجب للغسل.
الترجيح: والذي يظهر رجحانه أن خروج المني بغير شهوة، ولا لذة، ينقض الوضوء، ويوجبه.
تخريج المسألة: وعلى هذا فمن أخرج المني عن طريق جهاز الضعف من الذكر ينتقض وضوءه، ويجب عليه الوضوء للصلاة، ونحوها. **والله أعلم.**

المسألة الثالثة: إخراج المني بإبرة من خصيته مباشرة، أو بعملية جراحية.

تقدم أنه في بعض الحالات قد يضطر الطبيب إلى شق خصية المريض، وإخراج عدداً من الحيوانات المنوية؛ وذلك لتعذر إخراج المني من ذكر المريض مباشرة، إما لانسداد في الأنبوب الناقل للمني، أو وجود قطع في القناة الناقلة للحيوانات المنوية، أو لقلة عدد الحيوانات المنوية، أو لغير ذلك من الأسباب التي ترجع إلى مرض يعرض على الرجل. وتقدم الترجيح بأنه لا يجب على الرجل الغسل لعدم خروج المني بلذة، وشهوة، ولا بدفق. **ولكن هل يجب عليه الوضوء من هذه العملية؟**

هذه المسألة قد تخرج على مسألة: ما إذا انسد المخرج المعتاد، وانفتح مخرج آخر غير معتاد طارئ، فهل يأخذ حكم المخرج المعتاد أو لا يأخذ حكمه؟ اختلف الفقهاء في هذه المسألة على أربعة أقوال:

القول الأول: إن كان الخارج نجساً فإنه ينقض الوضوء إن سال عن المخرج، وإن لم يكن نجساً فإنه لا ينقض. وهذا مذهب

---

(٥٩) الكافي لابن عبد البر (١/١٥٤)، الذخيرة للقرافي (١/ ٢٩٧).

(٦٠) المغني (١/ ١٢٥) الإنصاف (١/ ٢٢٨)، كشاف القناع (١/ ١٣٩).

(٦١) كفاية النبيه (١/ ٣٨٢)، النجم الوهاج (١/ ٢٦٦).

(٦٢) المجموع شرح المهذب (٢/١٩٣-١٩٤)، كفاية النبيه (١/ ٣٨٢).

(٦٣) الذخيرة للقرافي (١/ ٢٩٧).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

الحنفية.[٦٤]

القول الثاني: إن كان الخارج حدثاً من فتق تحت المعدة، ولم ينسد المخرجان فإنه لا ينقض، أما إذا انسد المخرجان وكان الفتق تحت المعدة فيتعبر كالخارج المعتاد من المخرج المعتاد. وهذا هو مذهب المالكية.[٦٥]

القول الثالث: إن انسد المخرج المعتاد، وفتحت فتحة؛ فإن كانت تحت المعدة، فإن الخارج منها ينقض الوضوء، سواء كان غائطاً أو بولاً أو كان غيرهما كالحصاة ونحوها، وإن كانت فوق المعدة فلا ينقض. وإن لم ينسد المعتاد وفتحت فتحة فلا ينقض الخارج منها سواء كانت تحت المعدة أم فوقها. وهذا هو مذهب الشافعية.[٦٦]

القول الرابع: إن كان الخارج بولاً أو غائطا فإنه ينقض الوضوء سواء كان السبيلان منسدين أو غير منسدين، مفتوحين من فوق المعدة أو من تحتها، وإن كان الخارج غير البول والغائط كالدم والقيح فإنه ينقض الوضوء إن كان كثيراً، ولا ينقض الوضوء إن كان يسيراً، وإن كان الخارج غير نجس فلا ينقض.

وهذا هو المشهور من مذهب الحنابلة.[٦٧]

التخريج على هذه المسألة: وبناء على هذه المسألة: يقال إن خروج المني عن طريق شق في الخصية لا يخلو من حالتين:

الحالة الأولى: إن شق له بسبب انسداد المخرج المعتاد كأن يكون عنده قطع في الناقل للمني، فإنه يجب عليه الوضوء عند الحنفية؛ لأن المني نجس عندهم[٦٨]، وكذا عند المالكية؛ لأنه خارج من تحت المعدة، فأشبه المعتاد، وأما الشافعية فلا ينتقض عندهم الوضوء بخروجه؛ لأن المني ليس بحدث عندهم، وعند الحنابلة لا ينقض؛ لأن المني عندهم طاهر، ويحتمل النقض.[٦٩]

---

(٦٤) الهداية في شرح بداية المبتدي (١/ ١٨)، العناية شرح الهداية (١/ ٥٤).

(٦٥) مختصر خليل ص(٢١)، مواهب الجليل (١/ ٢٩٣)، الشرح الكبير للدردير (١/١١٧-١١٨).

(٦٦) فتح العزيز (٢/ ١٤)، روضة الطالبين (١/ ٧٣) ، مغني المحتاج (١/١٤١- ١٤٢).

(٦٧) الإنصاف (١/ ١٩٧)، الإقناع في فقه الإمام أحمد (١/ ٣٧).

(٦٨) بدائع الصنائع (١/ ٢٥).

(٦٩) المبدع في شرح المقنع (١/١٥٠).

الحالة الثانية: إن شق له بسبب ضعف الحيوانات المنوية، فإنه ينتقض الوضوء عند الحنفية، لأن المني نجس عندهم. ولا ينتقض عند المالكية؛ لأنه حدث خارج من فتق تحت المعدة، ولم ينسد المخرجان. وأما الشافعية فلا ينتقض عندهم الوضوء بخروجه لأن المني ليس بحدث. وعند الحنابلة لا ينقض لأن المني عندهم طاهر، ويحتمل النقض.

وخلاصة القول: أنه يجب على الرجل أن يتوضأ على كل حال في هذه العملية عند الجميع؛ لا لخروج المني والخلاف فيه فحسب، بل لأن العملية تحتاج إلى تخدير كامل، وبالتخدير يزول عقله، وزوال العقل موجب للوضوء؛ فيجب عليه الوضوء. **والله أعلم.**

المبحث الثاني: أثر عملية الحقن المجهري على طهارة المرأة.

إن عملية الحقن المجهري تتطلب إخراج عدد من البويضات من رحم المرأة، وتتم هذه العملية بعد تحفيز المبايض على إنتاج أكبر قدر ممكن من البويضات، ثم متابعتها من قبل الطبيب حتى تكون صالحة للإخصاب، مع إعطاء المريضة نوعين من الحقن والعلاجات، نوع يحفز المبايض على إنتاج البويضات، ونوع آخر يثبت خروجها لكيلا يخرجها الجسم، حتى تكون صالحة للإخصاب وذلك إذا كان حجمها ١٨-٢٢ ملمتر، فإذا وصلت إلى هذا الحجم فإن الطبيب يعطي المرأة حقنة تعمل على تفجير هذه البويضات وإخراجها من المبايض إلى الرحم. ثم إذا خرجت يقوم الطبيب بعمل عملية إخراج البويضات وذلك بتخدير المرأة تخديراً كلياً، ومن ثم يقوم بإدخال أنبوب لشفط البويضات مع السائل المحيط بها، والذي يعمل على تغذيتها وحمايتها، كل ذلك تحت المراقبة بالميكرسكوب، حيث يدخل الطبيب مع الأنبوب جهاز تصوير مصاحب لأنبوب الشفط، ثم يسحب البويضات مع السائل المحيط بها، وتستغرق هذه العملية حوالي عشرين دقيقة إلى نصف ساعة تقل أو تزيد أحياناً. وبعد ذلك يتم حقن هذه البويضات بالحيوان المنوي تحت المجهر خارج رحم المرأة، فإذا تمت عملية الحقن، ينتظر يومين أو ثلاثة أيام وبعدها ينظر إلى هذه البويضة إذا تم تلقيحها، فتأخذ أفضلها ويتم إرجاعها إلى رحم المرأة وزرعها فيه، هذه العملية عملية إرجاع البويضة الملقحة لا تحتاج –غالباً – إلى تخدير المرأة، ولا تستغرق غير عشر دقائق إلى خمس عشرة دقيقة.(٧٠)

والسؤال هنا: هل تعتبر البويضات والسوائل المحيطة بها هي مني المرأة، أم أنها عبارة عن سوائل لها حكم رطوبات فرج المرأة؟

---

(٧٠) تقدم الحديث عن هذه العملية في المطلب الثاني من التمهيد.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

وهل تؤثر عملية شفط وسحب البويضات مع السائل المحيط بها في هذه الحال على طهارة المرأة سواء أكانت الطهارة الكبرى أم الطهارة الصغرى؟

وهل تؤثر عملية إرجاع البويضة الملقحة بالحيوان المنوي على طهارة المرأة بحيث يحكم لها بحكم المجامعة أو إدخال المني إلى فرجها؟

في هذا المبحث – بحول الله تعالى– سيتم بحث هذه المسائل والإجابة عن هذه الأسئلة، وقبل الإجابة عن هذه الأسئلة نمهد بمسألة تتعلق بصفات مني المرأة حتى نتصور السائل الخارج منها مع البويضات هل هو من قبيل منيها، أو هو سائل من السوائل الخارجة من الرحم دون أن يكون منها؟

- **تمهيد في صفة مني المرأة:**

تقدم القول بأن من موجبات الغسل خروج المني سواء كان من الرجل أم من المرأة، فخروج المني من المرأة يوجب الغسل، لكن السؤال هنا: هل هذه البويضات والسائل المحيط بها هي مني المرأة؟ وهل خروجه بهذه الصفة يوجب الغسل؟

سأجيب أولاً عن السؤال الأول، وبناء عليه ينبني الحكم الشرعي في وجوب الغسل من عدمه.

فقد بين النبي ﷺ بأن المرأة تحتلم وأن لها منياً، وبين ﷺ صفاته بأنه ماء رقيق أصفر، بخلاف ماء الرجل فإنه غليظ أبيض، ومما جاء في هذا المعنى:

١– عن أنس بن مالك، حدثهم أن أم سليم، حدثت أنها سألت نبي الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل، فقال رسول الله ﷺ: ((إذا رأت ذلك المرأة فلتغتسل))، فقالت أم سليم: واستحييت من ذلك، قالت: وهل يكون هذا؟ فقال نبي الله ﷺ: ((نعم، فمن أين يكون الشبه؟ إن ماء الرجل غليظ أبيض، وماء المرأة رقيق أصفر، فمن أيهما علا، أو سبق، يكون منه الشبه)).(٧١)

٢– عن عائشة رضي الله عنها: أن امرأة قالت لرسول الله ﷺ: هل تغتسل المرأة إذا احتلمت، وأبصرت الماء؟ فقال: ((نعم))، فقالت لها عائشة: تربت يداك وألت، قالت: فقال رسول الله ﷺ: ((دعيها. وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك، إذا علا ماؤها ماء

(٧١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها (١/٢٥٠)، برقم (٣١١).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ – ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

الرجل، أشبه الولد أخواله، وإذا علا ماء الرجل ماءها أشبه أعمامه)).[٧٢]

قال النووي رحمه الله (ت٦٧٦هـ): ((وأما مني المرأة فهو أصفر رقيق، وقد يبيض؛ لفضل قوتها. وله خاصيتان يعرف بواحدة منهما؛ إحداهما: أن رائحته كرائحة مني الرجل. والثانية: التلذذ بخروجه، وفتور شهوتها عقب خروجه.))[٧٣]

لهذا ذهب بعض العلماء من الأطباء والفقهاء إلى القول بأن هذه البويضات هي ماء المرأة ومنيها، وأن هذا الماء الذي يحيط بالبويضات ويدفعه الرحم هو كماء الرجل المحيط بالحيوانات المنوية.[٧٤]

وبناء على ما سبق من أقوال الفقهاء والأطباء فإن البويضة مع السائل الذي يشفط في عملية الحقن المجهري يعد هو مني المرأة. وذهب بعض الأطباء إلى أن المرأة لا يخرج منها المني. [٧٥]

---

(٧٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها (١/٢٥١)، برقم (٣١٤).

(٧٣) شرح النووي على مسلم (٣/ ٢٢٢-٢٢٣).

(٧٤) يقول الدكتور مُحَمَّد علي البار في معرض كلامه عن مني المرأة: ((... أن الجنين إنما يتكون من الحيوان المنوي للرجل، وبويضة المرأة، ولكن العلم الحديث يكشف شيئا مذهلا: أن الحيوانات المنوية يحملها ماء دافق هو ماء المني، كذلك البويضة في المبيض تكون في حويصلة جراف محاطة بالماء، فإذا انفجرت حيث تلتقي بالحيوان المنوي لتكون النطفة الأمشاج. مما يتقدم يتضح أن للمرأة نوعين من الماء: أولهما: ماء لزج يسيل ولا يتدفق وهو ماء المهبل، وليس له علاقة في تكوين الجنين سوى مساعدته في الإيلاج وترطيب المهبل وتنظيفه من الجراثيم والميكروبات. وثانيهما: ماء يتدفق وهو يخرج مرة واحدة في الشهر من حويصلة جراف بالمبيض، عندما تقترب هذه الحويصلة المليئة بالماء الأصفر ــ وفي صحيح مسلم من حديث ثوبان: (إن ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر) ــ من حافة المبيض، فتنفجر عند تمام نموها وكماله، فتندلق المياه على أقتاب البطن، ويتلقف البوق ـ وهو نهاية قناة الرحم (وتدعى أيضا قناة فالوب) ـ البويضة فيدفعها دفعا رقيقا حتى تلتقي بالحيوان المنوي الذي يلقحها في الثلث الوحشي من قناة الرحم. هذا الماء يحمل البويضة تماما كما يحمل ماء الرجل الحيوانات المنوية، كلاهما يتدفق، وكلاهما يخرج من بين الصلب والترائب: من الغدة التناسلية: الخصية أو المبيض التي تتكون بين الصلب والترائب.)). أهـ. ويقول الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله في تعريفه للمصطلحات الطبية: ((البييضة: وهي المعبر عنها لدى الأطباء بلفظ "البويضة " وتصغير بيضة في اللغة: بييضة، وهي هنا: مني الزوجة. أو يقال: خلية الأنثى.)) أهـ. خلق الإنسان بين الطب والقرآن ص (١٢٣-١٢٤)، طرق الإنجاب في الطب الحديث وحكمها الشرعي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي ، العدد الثالث.

(٧٥) قال ابن الرفعة: ((قال الإمام: وقد زعم بعض الأطباء أنه لا يخرج منها. ولا شك في أنها إذا هاجت خرج منها، وهذا أغلب فيهن منه في الرجال.))كفاية النبيه في شرح التنبيه (١/ ٤٧٥).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

ويرد عليهم بهذه الأحاديث، وبما أثبته غيرهم من الأطباء، فالمثبت مقدم على النافي. والله أعلم.

المطلب الأول: أثر الحقن المجهري على طهارة المرأة في مرحلة إخراج البويضة.

عند إجراء عملية سحب البويضات يتم تخدير المرأة تخديراً كاملاً، ثم يدخل أنبوب في رحم المرأة لسحب البويضات مع السوائل المحاطة بالبويضة والتي تحافظ عليها؛ فهل إخراج البويضة ومعها السوائل يوجب على المرأة الغسل؟ وإذا لم يوجب الغسل؛ فهل يوجب الوضوء؟ **هنا مسألتان:**

المسألة الأولى: أثر الحقن المجهري على الغسل عند المرأة.

هذه المسألة تنبي على معرفة نوع السائل الذي يسحب مع البويضات؛ أهو مني المرأة أم هو سائل حافظ للبويضات ويختلف عن مني المرأة؟ والصحيح أنه مني على ما ذكر بعض أهل العلم. (٧٦)

وسأبحث المسألة على كلا التقديرين:

أولاً: في حال كون السائل هو مني المرأة:

إذا كان ذلك السائل الذي يسحب مع البويضات هو مني المرأة ؛ فتنبني المسألة على مسألة إخراج المني من غير لذة، وشهوة، وتقدم الخلاف فيها على قولين(٧٧):

الأول: أنه لا يجب الغسل على المرأة إلا أن تخرج المني بشهوة ولذة. وهو قول الجمهور من الحنفية، والمالكية، والحنابلة.

القول الثاني: أنه يجب الغسل من خروج المني بأي حال خرج المني ما دام أنه خرج من المخرج المعتاد. وهو قول الشافعية، وقول عند المالكية، ورواية عند الحنابلة. مع ملاحظة اختلاف الفقهاء في ماء المرأة هل يوصف بالدفق أو يكتفى فيه بالشهوة واللذة لوجوب الغسل خلافاً لماء الرجل:

١. فذهب بعض الحنفية إلى أن ماء المرأة يشترط فيه الدفق كما يشترط في ماء الرجل، وذهب بعضهم إلى أنه لا يشترط فيه الدفق، وذهب بعضهم إلى أنه كماء الرجل فيتصف بالدفق لكن الدفق إلى الرحم لا إلى خارجه(٧٨)، أما في حال

---

(٧٦) كالشيخ بكر أبو زيد، والدكتور مُحَمَّد علي البار، وتقدم كلامهما في الحاشية (٦٩). خلق الإنسان بين الطب والقرآن ص (١٢٣-١٢٤)، طرق الإنجاب في الطب الحديث وحكمها الشرعي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد الثالث.

(٧٧) ينظر المطلب الأول ، الفرع الأول، المسألة الثانية.

(٧٨) البناية شرح الهداية (١/ ٣٤٩)، الدر المختار، وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (١/ ١٥٩).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ – ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

الاحتلام فيشترط خروجه لوجوب الغسل عندهم.(٧٩)

٢. وذهب المالكية إلى أن ماء المرأة يشترط فيه الدفق كما يشترط في ماء الرجل، وذهب بعضهم إلى أنه لا يشترط.(٨٠)

٣. ولم يفرق الشافعية فيما إذا خرج مني المرأة بشهوة أو بغير شهوة فيوجبون الغسل على كل حال.(٨١)

٤. وذهب الحنابلة إلى اشتراط اللذة والدفق والشهوة لوجوب الغسل، فقد عللوا عدم وجوب الغسل فيما لو دب مني الرجل أو مني امرأة أخرى إلى فرج المرأة، ثم خرج منها بأنه لا غسل عليها؛ لأنه ليس منياً خارجاً من مخرجه دفقاً، بلذة.(٨٢)

الترجيح: تقدم الترجيح في مسألة حكم خروج المني بغير شهوة ولا لذة ولا دفق بعدم وجوب الغسل إلا إذا خرج المني على طريق الشهوة واللذة.

التخريج على المسألة: وبناءً على الراجح تنبني مسألة إخراج البويضات مع السائل من عدم وجوب الغسل على المرأة في هذه الحال؛ لأن البويضات مع السائل لا يخرج بدفق، ولا شهوة، ولا لذة، بل يخرج بعملية يتم فيها تخدير المرأة تخديراً كاملاً.

ثانياً: في حال أن يكون السائل والبويضة ليس هو بمني المرأة.

وعلى تقدير القول بأن البويضة والسوائل التي حولها ليست بمني المرأة، ففي هذه الحالة لا يجب الغسل على المرأة قولاً واحداً؛ لعدم وجود الموجب للغسل، وهو خروج المني. والله أعلم.

المسألة الثانية: أثر عملية الحقن المجهري على الوضوء عند المرأة.

تقدم في المسألة السابقة أن إخراج البويضات من رحم المرأة لا يوجب الغسل، وكذا إخراج السوائل معها؛ سواءً قدرنا أن السوائل هي مني المرأة أو أنها ليست بمني وإنما مجرد سوائل لحفظ البويضات.

وإذا كانت لا توجب الغسل؛ فهل توجب الوضوء؟

هذه المسألة تنبني على مسألتين حسب الحالتين السابقتين:

الفرع الأول: إن قلنا: بأن الخارج من المرأة من سوائل وبويضات هو منيها، فتنبني المسألة على مسألة خروج المني بغير

---

(٧٩) المحيط البرهاني في الفقه النعماني (١/ ٨٦).

(٨٠) شرح مختصر خليل للخرشي مع حاشية العدوي (١/ ١٧٤)، مواهب الجليل (١/ ٣٠٧).

(٨١) كفاية النبيه (١/ ٤٧٥)، العزيز شرح الوجيز (١/١٨٣).

(٨٢) كشاف القناع (١/ ١٢٣، ١٤٢).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

شهوة، ولا لذة، هل يوجب الوضوء؟

تقدم أن مذهب جمهور العلماء من الحنفية، والمالكية، والحنابلة، وبعض الشافعية أن خروج المني بلا شهوة ولا لذة ولا دفق يوجب الوضوء ولا يوجب الغسل.

وذهب الشافعية إلى عدم وجوب الوضوء من خروج المني إن لم يصاحبه ناقض آخر. (٨٣)

الترجيح: والذي يظهر أن خروج المني بغير شهوة يوجب الوضوء؛ وعليه يجب على المرأة الوضوء بعد إجراء عملية سحب البويضات وأن وضوءها ينتقض، مع أن الأصل في هذه العملية أن يتم تخدير المرأة تخديراً كاملاً، والتخدير الكامل يزول معه العقل، فيجتمع عليها هنا ناقضان من نواقض الوضوء هما: خروج المني بغير شهوة، وزوال العقل. **والله أعلم**.

الفرع الثاني: إذا قدرنا بأن الخارج من المرأة من سوائل وبويضات ليس هو منيها؟

تنبني هذه المسألة على مسألة حكم رطوبات فرج المرأة؛ هل هي نجسة أم طاهرة؟ وهل هي ناقضة للوضوء أم لا؟ اختلف الفقهاء في الرطوبات التي تخرج من فرج المرأة على قولين:

القول الأول: أنها طاهرة. وهو المذهب عند الحنفية(٨٤)، والأصح عند الشافعية(٨٥)، والصحيح عند الحنابلة.(٨٦)

القول الثاني: أنها نجسة وتوجب الطهارة. وهو قول بعض الحنفية(٨٧)، والمشهور عند المالكية(٨٨)، وقول عند الشافعية.(٨٩)

الأدلة: أدلة القول الأول: استدل أصحاب القول الأول بأدلة منها:

١- عن عائشة ﵂ أنها قال في المني: "كنت أفركه من ثوب رسول الله ﷺ، فيصلي فيه"(٩٠)، وفي لفظ: قالت: "لقد رأيتني

---

(٨٣) ينظر: المطلب الأول، من الفرع الأول، المسألة الثانية.

(٨٤) الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (١/ ١٦٦)، و(١/ ٣١٣)، (١/ ٣٤٩).

(٨٥) روضة الطالبين (١٨/١)، سنى المطالب (١/ ١٣).

(٨٦) المغني(٢/ ٦٥)، الإنصاف (١/ ٣٤١)، المبدع (٢٢٢/١)

(٨٧) الدر المختار مع حاشية الدر المحتار (١/ ٣٤٩).

(٨٨) الشرح الكبير للدردير، وحاشية الدسوقي (٥٧/١).

(٨٩) المهذب (١/ ٩٤)، البيان (٤٢٦/١).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

وإني لأحكه من ثوب رسول الله ﷺ يابسا بظفري". (٩١)

وجه الاستدلال: أن هذا المني كان من جماع، وهو يلاقي رطوبة الفرج، فلو كان نجساً لوجب غسله وما اكتفت بفركه وحكه. (٩٢)

٢- لو حكم بنجاسة فرج المرأة، لحكم بنجاسة منيها؛ لأنه يخرج من فرجها، فيتنجس برطوبته. (٩٣)

أدلة القول الثاني: استدل أصحاب القول الثاني بأدلة منها:

١- عن زيد بن خالد ﷺ أنه سأل عثمان بن عفان ﷺ قال: "أرأيت إذا جامع الرجل امرأته، ولم يمن؟" قال عثمان: ((يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره))، قال عثمان: سمعته من رسول الله ﷺ. زاد البخاري فسأل علي بن أبي طالب والزبير ابن العوام وطلحة بن عبيد الله وأبي بن كعب فأمروه بذلك. (٩٤)

٢- عن أبي بن كعب ﷺ، أنه قال: يا رسول الله، إذا جامع الرجل المرأة فلم ينزل؟ قال: ((يغسل ما مس المرأة منه، ثم يتوضأ، ويصلي)). (٩٥)

قال الإمام النووي رحمه الله: ((وهذان الحديثان في جواز الصلاة بالوضوء بلا غسل منسوخان كما سبق في باب ما يوجب الغسل، وأما الأمر بغسل الذكر وما أصابه منها فثابت غير منسوخ، وهو ظاهر في الحكم بنجاسة رطوبة الفرج. والقائل الآخر يحمله على الاستحباب لكن مطلق الأمر للوجوب عند جمهور الفقهاء.)) (٩٦)

الترجيح: الذي يظهر أن رطوبات فرج المرأة ليست بنجس، وأنه يستحب غسل ما أصاب البدن منه؛ جمعاً بين الأدلة؛ فأدلة

---

(٩٠) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب حكم المني (٢٣٨/١)، برقم (٢٨٨).

(٩١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب حكم المني (٢٣٨/١)، برقم (٢٩٠).

(٩٢) المغني (٦٥/٢)، المبدع (١/ ٤٥١).

(٩٣) المغني (٦٥/٢).

(٩٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوضوء، باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل والدبر (٧٧/١)، ومسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب إنما الماء من الماء (٢٧٠/١).

(٩٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الغسل، باب غسل ما يصيب من فرج المرأة (١١١/١)، برقم (٢٨٩)، ومسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب إنما الماء من الماء (٢٧٠/١)، برقم (٣٤٦).

(٩٦) المجموع شرح المهذب (٢/ ٥٧١).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

القول الأول تدل على طهارته، وأدلة القول الثاني تدل على استحباب غسل ما أصابه.

التخريج على المسألة في عملية الحقن المجهري: في عملية الحقن المجهري يجب على المرأة الوضوء بأي حال؛ لا لأجل كون السوائل الخارجة من فرج المرأة ناقضة للوضوء وإنما لأن عملية شفط هذه السوائل مع البويضة تتم تحت التخدير الكامل للمرأة، فهي زائلة العقل، فيجب عليها الوضوء.

وخلاصة القول: أنه في حالة استخراج البويضات من المرأة لا يجب عليها الغسل، ويجب عليها الوضوء، على كلا التقديرين؛ لزوال عقل المرأة بالتخدير الكامل أثناء العملية، وكذا لدخول الإبرة وخروجها، فهي حقنة خارجة من أحد السبيلين.

وسيأتي الحديث عنها عند الحديث عن المسألة الثانية من المطلب الثاني. والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني: أثر عملية الحقن المجهري على طهارة المرأة في مرحلة إدخال البويضة.

بعد أن يتم حقن البويضات بالحيوان المنوي تحت المجهر خارج الرحم، توضع في حافظات لحفظها، ثم ينظر إليها بعد يومين أو ثلاثة أيام، فإذا تم تلقيحها، وبدأت بعملية الانقسام، وتكون الأمشاج، يأخذ الطبيب أفضلها ويتم زرعها في رحم المرأة، وهذه العملية عملية إرجاع البويضة الملقحة لا تحتاج -غالباً- إلى تخدير المرأة، ولا تستغرق غير عشر دقائق إلى خمس عشرة دقيقة، حيث يتم إدخالها بإدخال أنبوب إلى الرحم.

والسؤال هل يجب على المرأة الغسل في هذه العملية، حيث أنه قد أدخل إلى رحمها بويضة ملقحة بحيوان منوي، فهل تقوم هذه العملية مقام الجماع؟ وفي حال عدم وجوب الغسل أو وجوبه هل يجب الوضوء؟ يمكن الإجابة عن هذين السؤالين من خلال المسألتين الآتيتين:

المسألة الأولى: أثر الحقن المجهري على الغسل عند المرأة.

تقدم القول أن من موجبات الغسل الجماع والتقاء الختانين، أو الإنزال، للأحاديث الصحيحة في ذلك والتي منها: حديث أبي هريرة ﷺ: أن النبي ﷺ قال: ((إذا جلس بين شعبها الأربع، ثم جهدها، فقد وجب الغسل)).[٩٧] وفي رواية لمسلم: ((وإن لم

(٩٧) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الغسل، باب إذا التقى الختانان (١/١١٠) برقم (٢٨٧)، ومسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب نسخ الماء من الماء (١/٢٧١)، برقم (٣٤٨).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

ينزل)).[٩٨]

ولحديث عائشة ﵂: أن رجلاً سأل النبي ﷺ الرجل يجامع أهله، ثم يكسل، هل عليهما الغسل؟ فقال النبي ﷺ: ((إني لأفعل ذلك أنا وهذه، ثم نغتسل))[٩٩]. وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء فلا يجب الغسل إلا بأحد موجباته من التقاء الختانين وهو تغيير حشفة الرجل في فرج المرأة، أو بإنزال المني، أو غير ذلك من موجبات الغسل؛ قال النووي رحمه الله: ((اعلم أن الأمة مجتمعة الآن على وجوب الغسل بالجماع، وإن لم يكن معه إنزال، وعلى وجوبه بالإنزال، وكان جماعة من الصحابة على أنه لا يجب إلا بالإنزال، ثم رجع بعضهم، وانعقد الإجماع بعد الآخرين.))[١٠٠]

لكن هل تعد مسألة إدخال المني في فرج المرأة -في عملية الحقن المجهري - من غير جماع في حكم الجماع والتقاء الختانين، حيث لم يحصل فيها جماع ولا التقاء للختانين، وإنما استدخال للبويضة المخصبة بالحيوان المنوي من الرجل في رحم المرأة؟ ذكر الفقهاء مسألة مشابهة لمسألتنا هذه:

وهي ما لو جامع الرجل المرأة فيما دون الفرج فدب ماؤه إلى فرجها أو استدخلته بنفسها هل يجب عليها الغسل؟

واتفقت المذاهب الأربعة على أنه لا يجب على المرأة الغسل من ذلك؛ بناء على أنه لم يحصل منهما الجماع والتقاء الختانين، وانما استثنى بعضهم بعض الحالات كما لو حبلت كما هو عند الحنفية[١٠١]، أو التذت وأنزلت كما هو في مذهب المالكية[١٠٢]، وذهب الشافعية[١٠٣]، والحنابلة[١٠٤] إلى أنه لا يجب عليها الغسل في هذه المسألة.

---

(٩٨) صحيح مسلم (٢٧١/١)، برقم (٣٤٨).

(٩٩) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب نسخ الماء من الماء (٢٧١/١)، برقم (٣٥٠).

(١٠٠) شرح مسلم للنووي (٢٦١/٣).

(١٠١) قال برهان الدين الحنفي: ((وقال مُحَمَّد رحمه الله: في البكر إذا جومعت فيما دون الفرج، فدخل من مائه فرجها: فلا غسل عليها؛ لأن الغسل إنما يجب بالتقاء الختانين، أو بنزول الماء، ولم يوجد واحد منهم، حتى لو حبلت يجب الغسل؛ لنزول مائها.)) اهـ. المحيط البرهاني (٨٣/١)، وانظر: البحر الرائق (٦٠/١).

(١٠٢) قال القرافي: ((إذا جامع دون الفرج فأنزل، ووصل ماؤه إلى فرجها، فإن أنزلت وجب الغسل، وإن لم تنزل، ولم تلتذ لم يجب. وإن التذت ولم يظهر منها إنزال فقولان: الوجوب؛ لأن التذاذها قد يحصل به الإنزال، وهو الغالب، وهو مقتضى قول مالك رحمة الله عليه، في الكتاب لقوله لا يجب عليها إلا أن تكون قد التذت. وعدم الوجوب رواية لابن القاسم عن مالك قال صاحب الطراز إذا قلنا تبطل الطهارة برفض النية وجب

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

تخريج مسألة الحقن المجهري: وبناء على الأحاديث الواردة في هذه المسألة، وكلام أهل العلم فلا يجب على المرأة في عملية الحقن المجهري غسل من الجنابة؛ لعدم وجود موجبها من التقاء الختانين أو الإنزال؛ لأن البويضة لحقت خارج الرحم فلم يحصل الإنزال. **والله تعالى أعلم.**

تنبيه: قد يرد على مسألة إدخال المني إلى فرج المرأة في التلقيح الصناعي الداخلي – وهو إدخال مني الرجل إلى داخل رحم المرأة لتلقيح البويضة– قول الحنفية أو قول المالكية من وجوب الغسل حال الحبل، أو حال الالتذاذ والإنزال، وأما في عملية الحقن المجهري فلا يرد استثناء هذه الصور لحصول التلقيح خارج الرحم.

المسألة الثانية: أثر عملية الحقن المجهري على الوضوء عند المرأة.

تقدم الحديث من عدم وجوب الغسل على المرأة في حال إدخال البويضة المخصبة إلى رحمها؛ وإذا لم يجب الغسل فهل يجب الوضوء؛ لاستدخال البويضة المخصبة بالحيوان المنوي إلى رحم المرأة؟ وكذا استدخال الإبرة التي تحمل البويضة، ثم إخراجها من أحد السبيلين؟

التكييف الفقهي للمسألة: تنبني هذه المسألة على مسألة تكلم عنها الفقهاء رحمهم الله تعالى، ثم فرعوا عليها مسألتين متعلقة

عليها الغسل ويؤيد قول مالك قوله عليه السلام في الصحيح: "إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان وجب الغسل" فالشرط التقاء الختانين)). الذخيرة (١/٢٩٣).

(١٠٣) قال الماوردي: ((فأما إذا بوشرت المرأة دون الفرج، فاستدخلت مني الرجل إلى فرجها فلا غسل عليها، فكذلك لو ألقته من فرجها بعد استدخاله.))، وقال النووي: ((إذا استدخلت منياً في قبلها أو دبرها، لم يلزمها الغسل على المذهب.)) الحاوي الكبير (١/ ٢١٤)، روضة الطالبين وعمدة المفتين (١/ ٨٥).

(١٠٤) قال الزركشي: ((إذا وطئ دون الفرج، فدب منيه فدخل فرج المرأة ثم خرج، أو وطئ في الفرج، ثم خرج منيه من فرجها بعد غسلها، أو خرج ما استدخلته بقطنة، ولم يخرج منيها، وهو وجيه في الكل، والمنصوص المقطوع به عدم الغسل على المرأة والحال هذه، ولا نزاع فيما نعلمه أن الغسل لا يجب بخروج المني من غير مخرجه، وإن وجد شرطه))، وقال المرداوي: ((ولو وطئ دون الفرج، ودب ماؤه فدخل الفرج، ثم خرج فلا غسل عليها أيضاً على الصحيح من المذهب، وتقدم ذلك. وحكي عن ابن عقيل: أن عليها الغسل، وهو وجه حكاه في الرعايتين وغيره. وأطلقهما فيها، وفيما إذا دخل فرجها من مني امرأة بسحاق، ثم قال: والنص عدمه في ذلك كله. قال الزركشي: وهو المنصوص المقطوع به.)) شرح الزركشي على مختصر الخرقي (١/٢٧٨)، الإنصاف (١/٢٣٢).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ – ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

بمسألتنا:

المسألة الأولى: مسألة خروج غير المعتاد كالحصاة والدود، والإبرة، ونحوها من السبيلين؟

اختلف الفقهاء في هذه المسألة على قولين(١٠٥):

القول الأول: وجوب الوضوء من الخارج من السبيلين غير المعتاد كالحصاة ونحوها.(١٠٦)

وهو مذهب جمهور العلماء من الحنفية (١٠٧)، والشافعية(١٠٨)، والحنابلة(١٠٩).

القول الثاني: عدم وجوب الوضوء وأن ذلك لا يعد ناقضاً. وهو مذهب المالكية. (١١٠)

أدلة القول الأول: استدل الجمهور بأدلة منها:

١-عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: كنت رجلا مذاء، فأمرت المقداد بن الأسود أن يسأل النبي ﷺ، فسأله، فقال: ((فيه الوضوء))(١١١)، وفي لفظ: ((توضأ، واغسل ذكرك))(١١٢).

---

(١٠٥) اختلاف الأئمة العلماء (٥١/١).

(١٠٦) وهو قول عطاء، والحسن البصري، وحماد بن أبي سليمان، والحاكم، وسفيان الثوري، والأوزاعي، وابن المبارك، وإسحاق، وأبي ثور. البناية شرح الهداية (١/ ٢٥٧)، المجموع (٧/٢).

(١٠٧) البناية (٢٥٧/١)، تبيين الحقائق (٧/١).

التهذيب (٣٠٠/١)، الحاوي الكبير (١٧٦/١). (١٠٨)

(١٠٩) الكافي في فقه الإمام أحمد (٨١/١)، الهداية على مذهب الإمام أحمد ص (٥٧).

(١١٠) القوانين الفقهية ص (٢١)، الإشراف على نكت مسائل الخلاف (١٤٣/١).

(١١١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطهارة، باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين: من القبل والدبر (٤٦/١)، برقم (١٧٨)، ومسلم في صحيحه: كتاب الطهارة باب المذي (٢٤٧/١)، برقم (٣٠٣).

(١١٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطهارة، باب غسل المذي والوضوء منه (٦٢/١)، برقم (٢٦٩)، ومسلم في صحيحه: كتاب الطهارة باب المذي (١/ ٢٤٧)، برقم (٣٠٣).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

وجه الاستدلال: أن المذي نادر فيلحق به غيره كالدود والحصى ونحوهما. (١١٣)

٢- عن عائشة ﵂ قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني امرأة أستحاض، فلا أطهر، أفأدع الصلاة ؟ فقال رسول الله ﷺ: ((لا؛ إنما ذلك عرق، وليس بحيض، فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم، ثم صلي)). قال هشام: قال أبي: ((ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت)).(١١٤)

وجه الاستدلال: أن النبي ﷺ أمر المستحاضة بالوضوء لكل صلاة، ودمها نادر غير معتاد.(١١٥)

٣- ومن المعقول: قالوا: خارج من السبيل فنقض كالريح والغائط. ولأنه إذا وجب الوضوء بالمعتاد الذي تعم به البلوى فغيره أولى. ولأنه لا يخلو من بلة تتعلق به، فينتقض الوضوء بها. (١١٦)

أدلة القول الثاني: استدل المالكية بأدلة منها:

١- عن أبي هريرة ﵁، قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا وضوء إلا من صوت أو ريح)). (١١٧)وأجيب عنه: بأنه ليس المراد به حصر نواقض الوضوء في الصوت والريح، بل المراد نفي وجوب الوضوء بالشك في خروج الريح.(١١٨)

٢- عن صفوان بن عسال ﵁، قال: ((كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنا على سفرا أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن، إلا من جنابة؛ ولكن من غائط، وبول، ونوم)).(١١٩)

المغني (١/١٢٥). (١١٣) المجموع (٢/٧)،

(١١٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوضوء، باب غسل الدم (١/٩٠)، برقم (٢٢٦) بهذا اللفظ.
(١١٥) تبيين الحقائق (١/٧)، المغني (١/١٢٥).

(١١٦) المجموع (٢/٧)، المغني (١/١٢٥).

(١١٧) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء من الريح (١/١٣٠)، (٧٤)، وابن ماجه في سننه: كتاب الطهارة، باب لا وضوء إلا من حدث(١/١٧٠)، برقم (٥١٥). وصححه ابن الملقن. البدر المنير (٢/ ٤١٩).

(١١٨) المجموع (٢/٧).

(١١٩) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم (١/١٥٩)، برقم (٩٦)، والنسائي في سننه: كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح على الخفين للمسافر (١/٨٣)، برقم (١٢٧)، وابن ماجه في سننه: كتاب الطهارة، باب الوضوء من

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

وأجيب عنه: بأن هذا الحديث المقصود به بيان جواز المسح وبعض ما يمسح بسببه، ولم يقصد بيان جميع النواقض؛ ولهذا لم يستوفها بدليل أنه لم يذكر الريح وزوال العقل، وهما مما ينقض بالإجماع.(١٢٠)

٣- ومن المعقول: قالوا: إنه خارج غير معتاد فأشبه أن يخرج من غير مخرج الحدث.(١٢١)

الترجيح: الظاهر وجوب الوضوء من الخارج من السبيلين سواء أكان معتاداً أم غير معتاد للأدلة الدالة عليه.

وفرع الفقهاء –رحمهم الله – على هذه المسألة فرعين:

الفرع الأول: مسألة: لو استدخلت المرأة المني إلى فرجها فهل يجب عليها الوضوء؟

اختلف الفقهاء رحمهم الله تعالى في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: عدم وجوب الوضوء على المرأة في حالة إدخال المني في فرجها بشرط ألا يخرج منه شيء، فإن خرج منه شيء، أو خرجت الحقنة التي حقن بها المريض من السبيلين فيجب عليها الوضوء من الخارج.

وهو مذهب الجمهور من الحنفية(١٢٢)، والشافعية(١٢٣)والحنابلة(١٢٤).

القول الثاني: عدم النقض مطلقاً سواء خرج شيء أو لم يخرج. وهو مذهب المالكية.(١٢٥)

الفرع الثاني: مسألة: ما لو أدخلت المرأة في فرجها شيئا كالحقنة، ثم أخرجته؛ هل ينتقض الوضوء؟

النوم (١٦٠/١)، برقم (٤٧٨)، وصححه النووي، وابن الملقن. المجموع (٤٨٤/١)، البدر المنير (٩/٣).

(١٢٠) المجموع (٧/٢).

(١٢١) الإشراف على نكت مسائل الخلاف (١٤٣/١).

(١٢٢) المحيط البرهاني (٨٥/١)، تبيين الحقائق (١/ ٨).

(١٢٣) البيان (١/ ٢٣٩)، المجموع (١٥١/٢).

(١٢٤) الإقناع (١/ ٣٦)، الفروع وتصحيح الفروع (٢٢٠/١).

(١٢٥)شرح مختصر خليل للخرشي وحاشية العدوي (١/ ١٦٥).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ – ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

اختلف الفقهاء ما لو أدخلت المرأة في فرجها شيئا كالحقنة، ثم أخرجته؛ هل ينتقض الوضوء؟ على قولين:
القول الأول: انتقاض الوضوء بذلك، وهو مذهب الجمهور من الحنفية[١٢٦]، والشافعية[١٢٧]، والحنابلة[١٢٨].
القول الثاني: عدم انتقاض الوضوء. وهو مذهب المالكية.[١٢٩]

التخريج على المسألة: وبناء على ما قاله العلماء في هذه المسائل الثلاث: فيجب الوضوء على المرأة في عملية الحقن المجهري في حالة إدخال البويضة؛ لأنه يتم حقن البويضة في الرحم بإبرة، ثم إخراج الإبرة التي تم بها الحقن، فيجب عليها الوضوء. **والله تعالى أعلم.**

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.
وصلى الله وسلم على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

---

(١٢٦) تبيين الحقائق وحاشية الشلبي (٨/١).

(١٢٧) قال الشيرازي: ((وإن أدخل في إحليله مسباراً، وأخرجه، أو زرق فيه شيئاً وخرج منه انتقض وضوءه.))، وقال النووي: ((واتفق الأصحاب على أنه إذا أدخل رجل أو امرأة في قبلهما أو دبرهما شيئا من عود أو مسبار أو خيط أو فتيلة أو أصبع أو غير ذلك ثم خرج انتقض الوضوء سواء اختلط به غيره أم لا: وسواء انفصل كله أو قطعة منه لأنه خارج من السبيل)). وقال: ((والمسبار بكسر الميم وبالباء الموحدة بعد السين وهو ما يسبر به الجرح من حديدة أو ميل أو فتيلة أو نحوه أي يعرف به غور الجرح)). المهذب (٥٠/١)، المجموع (١١/٢).

(١٢٨) قال ابن قدامة: ((لو أدخل فيه ميلا أو غيره، ثم أخرج نقض الوضوء؛ لأنه خارج من السبيل، فنقض، كسائر الخارج))، وقال المرداوي: ((ومنها، إذا خرجت الحقنة من الفرج نقضت. قال ابن تميم: نقضت وجها واحدا.)) المغني (١٢٦/١)، الإنصاف (٢/ ٧-٨).

(١٢٩) قال ابن رشد: ((ومن أهل العلم من زاد على هذه التسعة الأشياء الحقنة وليس بصحيح؛ لأن الحقنة ليست بحدث ينقض الطهارة، إذ لو ارتفعت بعد وجودها لما لزم الوضوء منها.)) المقدمات الممهدات(٦٨/١)، بلغة السالك (١٣٧/١).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ – ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

الخاتمة:

في ختام هذا البحث توصل الباحث إلى بعض النتائج والتي من أهمها:

- إن عملية الحقن المجهري هي مرحلة متقدمة من التلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب، ويعالج بها كثير من الحالات المرضية التي لم يكتب لأطفال الأنابيب فيها النجاح.
- يجب الغسل من إخراج مني الرجل بالجماع، أو بالملاعبة، أو بالاستمناء.
- يجب الغسل من إخراج مني الرجل بجهاز علاج الضعف إذا وجدت اللذة والدفق عند إخراجه، ولا يجب إذا كان خروجه من غير لذة ولا دفق.
- لا يجب الغسل من إخراج مني الرجل بشق الخصية، أو بإدخال إبرة.
- ينتقض الوضوء بإخراج مني الرجل بالجماع، أو بالملاعبة، أو بالاستمناء.
- ينتقض الوضوء بإخراج مني الرجل باستعمال جهاز جهاز علاج الضعف.
- ينتقض الوضوء بإخراج مني الرجل بشق الخصية، أو بإدخال إبرة.
- لا يجب على المرأة الغسل في مرحلة إخراج البويضة في عملية الحقن المجهري.
- يجب على المرأة على الوضوء في مرحلة إخراج البويضة في عملية الحقن المجهري.
- لا يجب على المرأة الغسل في مرحلة إدخال البويضة في عملية الحقن المجهري
- يجب على المرأة على الوضوء في مرحلة إدخال البويضة في عملية الحقن المجهري.

كما يوصي الباحث بمزيد من البحث في أحكام المسائل الطبية المعاصرة، وكذا في أحكام هذه العملية عملية الحقن المجهري في بقية العبادات كأحكام الصلاة، والصيام، والحج، وأحكام النسب والإرث وغيرها من الأحكام الفقهية التي يحتاجها فئة من المسلمين ممن اضطر لإجراء مثل هذه العملية.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ – ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

د. هاني بن البرك باصلعة

Effects of ICSI on purity of the patient
(An applied jurisprudential study on contemporary issues)

Preparation / d. Hani bin Albark bin Obaid basalea
Assistant Professor of Jurisprudence, Faculty of Sharia and Law, Al-Jouf University

Research Summary:
This research includes modern concept of ICSI, ICSI steps, the difference between ICSI and IVF, and the reasons for ICSI.
The researcher then talked about the effect of ICSI on the purity of the patient, and divided the research into two topics:
The first topic: the researcher talked about the effect of ICSI on the purity of the man in terms of washing or ablution, according to the possible ways to extract the man from me, intercourse, petting, or masturbation, or the removal of the man with a device to treat weakness, or the removal of the man in the testicle , Or by inserting a needle.
The second topic: the researcher talked about the effect of ICSI on the purity of women in terms of washing or ablution, whether in the stage of the egg out of the woman's womb, or in the stage of the introduction of the egg into the womb.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

المصادر والمراجع:

أولاً: الكتب:

- أحكام التلقيح غير الطبيعي (أطفال الأنابيب) للدكتور/ سعد بن عبد العزيز الشويرخ، طبعة دار كنوز إشبيليا، المملكة العربية السعودية، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
- اختلاف الأئمة العلماء، تأليف/الوزير أبو المظفر يحيى بن مُحَمَّد بن هبيرة (ت٥٦٠هـ)، تحقيق/السيد يوسف أحمد، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٣هـ.
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، تأليف/ مُحَمَّد ناصر الدين الألباني (ت١٤٢١هـ)، إشراف/ مُحَمَّد زهير الشاويش، طبعة المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥هـ.
- أسنى المطالب شرح روض الطالب، تأليف/ القاضي أبي يحيى زكريا الأنصاري الشافعي (ت٩٢٦هـ)، تحقيق د/ مُحَمَّد مُحَمَّد تامر، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٢هـ.
- الإشراف على نكت مسائل الخلاف للقاضي عبد الوهاب بن علي البغدادي، تحقيق/ الحبيب بن طاهر، طبعة دار ابن حزم، الطبعة الأولى، سنة١٤٢٠هـ.
- أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة، تأليف الدكتور زياد أحمد سلامة، الناشر الدار العربية للعلوم- دار البيارق، الأردن عمان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧ هـ _١٩٩٦م.
- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، تأليف/ شرف الدين موسى الحجاوي الحنبلي، (ت٩٦٨هـ).
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي (ت٨٨٥هـ)، تحقيق د/عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة عالم الكتب، الرياض، طبع سنة ١٤٢٦هـ.
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، تأليف/ زين الدين ابن نجيم الحنفي (ت٩٧٠هـ)، طبعة دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية.
- بداية المبتدي في فقه الإمام أبي حنيفة، تأليف/ علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت ٥٩٣هـ)' الناشر: مكتبة ومطبعة مُحَمَّد علي صبح – القاهرة.
- بلغة السالك لأقرب المسالك (حاشية الصاوي)، تأليف/ أحمد بن مُحَمَّد الخلوتي الشهير بالصاوي (ت١٢٤١ هـ)، طبعة دار المعارف، بدون دار نشر.
- البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية، تأليف الدكتور إسماعيل مرحبا، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ، الناشر دار ابن الجوزي

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ – ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

المملكة العربية السعودية – الدمام.

- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تأليف/ علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني (ت٥٨٧هـ)، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، وطبعة دار الكتاب العربي، بيروت، سنة ١٩٨٢م.
- البناية شرح الهداية، تأليف/ محمود بن أحمد بن موسى الغيتابي، بدر الدين العيني (ت٨٥٥هـ)، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ.
- البيان في مذهب الإمام الشافعي، تأليف العلامة أبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني (ت٥٥٥هـ)، تحقيق قاسم مُحَمَّد النوري، طبعة دار المنهاج، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤٢١هـ.
- تحفة الفقهاء، علاء السمرقندي (ت٥٣٩هـ)، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ.
- التلقيح الصناعي بين أقوال الأطباء وآراء الفقهاء. للدكتور/ أحمد مُحَمَّد لطفي أحمد. الطبعة الثانية، طبعة دار الفكر الجامعي، مصر، سنة ٢٠١١م.
- تهذيب اللغة، تأليف العلامة أبي منصور مُحَمَّد بن أحمد الأزهري (ت٣٧٠هـ)، تحقيق/ مُحَمَّد عوض مرعب، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى سنة٢٠٠١م.
- حاشيتا قليوبي وعميرة على كنز الراغبين، تأليف/ أحمد بن أحمد بن سلامة القليوبي (ت١٠٦٩هـ)، تحقيق/ مكتب البحوث والدراسات، طبعة دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤١٩ هـ.
- خلاصة الجواهر الزكية في فقه المالكية، تأليف/ أحمد بن تُرْكي بن أحمد المنشليلي المالكي (المتوفى: ٩٧٩هـ)، مراجعة/ حسن مُحَمَّد الحفناوي، الناشر: المجمع الثقافي، أبو ظبي – الإمارات العربية المتحدة، عام النشر: ٢٠٠٢ م.
- خلق الإنسان بين الطب والقرآن، تأليف الدكتور مُحَمَّد علي البار، الدار السعودية للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الرابعة، ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣م.
- حاشية رد المحتار على الدر المختار المعروفة بحاشية ابن عابدين، تأليف ابن عابدين ، طبعة دار الفكر، بيروت، طبعت سنة١٤٢١هـ.
- الذخيرة، تأليف شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق/ مُحَمَّد حجي، طبعة دار الغرب، بيروت، سنة ١٩٩٤م.
- الروض المربع شرح زاد المستقنع، تأليف/ الشيخ: منصور بن يونس البهوتي (ت ١٠٥١هـ)، خرج أحاديثه: عبد القدوس

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ – ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

مُحَمَّد نذير، الناشر: دار المؤيد – مؤسسة الرسالة.

- روضة الطالبين وعمدة المفتين، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، إشراف زهير الشاويش، طبعة المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة سنة ١٤١٢هـ.
- زاد المستقنع في اختصار المقنع، تأليف/ شرف الدين أبي النجا الحجاوي، طبعة دار الصميعي، الطبعة الثانية، سنة ١٤٢٢هـ.
- الحاوي الكبير في فقه مذهب الشافعي، تأليف أبي الحسن علي بن مُحَمَّد بن حبيب الماوردي (ت٤٥٠هـ)، تحقيق/ عادل أحمد عبد الموجود،وعلي مُحَمَّد معوض، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤١٤هـ.
- سنن ابن ماجه، للحافظ مُحَمَّد بن يزيد القزويني (ت٢٧٥هـ)، تحقيق/ مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار الفكر، بيروت.
- سنن أبي داود، تأليف الحافظ/ سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني (ت٢٧٥هـ)، تحقيق/ مُحَمَّد محي الدين عبد الحميد، طبعة دار الفكر، بيروت.
- سنن الترمذي تأليف الحافظ/مُحَمَّد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي (ت٢٧٩هـ)، تحقيق/ أحمد مُحَمَّد شاكر، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- السنن الكبرى، تأليف الحافظ/ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند، ببلدة حيدر آباد، الطبعة الأولى، سنة ١٣٤٤هـ.
- سنن النسائي، تأليف الحافظ/ أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)، تحقيق/ عبد الفتاح أبو غدة، طبعة مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية سنة ١٤٠٦هـ.
- شرح مختصر الخرقي، تأليف/ شمس الدين أبي عبد الله مُحَمَّد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (ت٧٧٢هـ)، تحقيق/ عبد المنعم خليل إبراهيم،طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤٢٣هـ.
- الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، تأليف/ الشيخ أحمد الدردير، والحاشية للشيخ/ مُحَمَّد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)، طبعة دار الفكر، بدون سنة ولا دار نشر.
- الشرح الممتع على زاد المستقنع، تأليف/مُحَمَّد بن صالح العثيمين (ت١٤٢١هـ)، طبعة دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج/ المؤلف: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي (ت٦٧٦هـ)،الناشر: دار إحياء

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٢هـ.

- شرح مختصر خليل للخرشي، تأليف/ مُحَمَّد بن عبد الله الخرشي، (ت١١٠١هـ)، طبعة دار الفكر، بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
- صحيح البخاري، للحافظ/ مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)، تحقيق د/ مصطفى ديب البغا، طبعة دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٧هـ.
- صحيح ابن حبان (الإحسان)، تأليف الحافظ/ مُحَمَّد بن حبان أبو حاتم التميمي البستي (ت٣٥٤هـ)، بترتيب علاء الدين ابن بلبان الفارسي (ت٧٣٩ هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٨هـ.
- صحيح ابن خزيمة، للإمام الحافظ/أبي بكر مُحَمَّد بن إسحاق بن خزيمة(ت٣١١هـ)، تحقيق د/ مُحَمَّد مصطفى الأعظمي، طبعة المكتب الإسلامي، بيروت، طبع سنة ١٤٠٠هـ.
- صحيح مسلم، للإمام الحافظ/مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري (ت٢٦١هـ)، تحقيق/ مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- طرق الإنجاب في الطب الحديث وحكمها الشرعي، للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد (ت)، مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، العدد الثالث.
- عدم القدرة على الإنجاب، تأليف/ جعفر علي مُحَمَّد عبد الله، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، سنة النشر ٢٠١٢م.
- الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، المؤلف: زكريا بن مُحَمَّد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي(ت٩٢٦هـ)، الناشر: المطبعة الميمنية، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- العزيز شرح الوجيز/ للإمام أبي القاسم عبد الكريم بن مُحَمَّد بن عبد الكريم الرافعي القزويني (ت٦٢٣هـ)، تحقيق/علي معوض، وعادل عبد الموجود، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤١٧هـ.
- العناية شرح الهداية، تأليف/ مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن محمود البابرتي (ت٧٨٦هـ)، طبعة دار الفكر. بدون طبعة، وبدون تاريخ.
- القوانين الفقهية، تأليف/ مُحَمَّد بن أحمد بن جزي الكلبي (ت٧٤١هـ)، حققه/ مُحَمَّد عبد السلام مُحَمَّد سالم، طبعة دار الاعتصام، القاهرة.
- الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل، تأليف/ موفق الدين أبي مُحَمَّد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي(ت٦٢٠هـ)،

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ – ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

تحقيق/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة دار هجر، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٩هـ.

- الكافي في فقه أهل المدينة، تأليف/ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت٤٦٣هـ)،طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٧هـ.
- كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق/ هلال مصيلحي مصطفى هلال، طبعة دار الفكر، بيروت، سنة ١٤٠٢هـ.
- كفاية النبيه شرح التنبيه، تأليف/ أبي العباس أحمد بن مُحَمَّد بن الرفعة (ت٧١٠هـ)، تحقيق/ د. مجدي مُحَمَّد سرور باسلوم، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ٢٠٠٩م.
- لسان العرب، تأليف/ مُحَمَّد بن مكرم بن منظور الأفريقي (ت٧١١هـ)، طبعة دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى.
- المبدع في شرح المقنع، تاليف/ إبراهيم بن مُحَمَّد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي (ت٨٨٤هـ)، طبعة المكتب الإسلامي، بيروت، سنة ١٤٠٠هـ.
- المجموع شرح المهذب، تأليف/أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، تحقيق وتكملة/ مُحَمَّد نجيب المطيعي، طبعة دار الفكر، بيروت.
- المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة ﷺ، تأليف/ أبي المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (ت ٦١٦هـ)، تحقيق/ عبد الكريم سامي الجندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م.
- مختصر خليل، تأليف/ خليل بن إسحاق بن موسى المالكي، تحقيق/ أحمد علي حركات، طبعة دار الفكر، بيروت، سنة الطبع ١٤١٥هـ.
- مراتب الإجماع، تأليف/ علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت٤٥٦هـ)،طبعة دار الكتب العلمية، بيروت.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تأليف/أحمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ)، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٢٠هـ.
- المغني، تأليف/موفق الدين أبي مُحَمَّد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ)، تحقيق/ عبد الله بن عبد المحسن

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٣)، العدد (٥)، ص ص ٣٦٣٧ - ٣٦٨٢ (رمضان ١٤٤١هـ / مايو ٢٠٢٠م)

التركي، وعبد الفتاح مُحَمَّد الحلو، طبعة دارعالم الكتب، بيروت، الطبعة الرابعة سنة ١٤١٩هـ.

- معجم مقاييس اللغة، تأليف/ أحمد بن فارس زكريا، تحقيق/ عبد السلام مُحَمَّد هارون، طبعة دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤١١هـ.
- المقدمات الممهدات، تأليف/ أبي الوليد مُحَمَّد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت٥٢٠هـ)، طبعة دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
- منح الجليل شرح مختصر خليل، تأليف/ مُحَمَّد عليش، طبعة دار الفكر، بيروت، سنة الطبع ١٤٠٩هـ.
- منهاج الطالبين وعمدة المفتين، تأليف/ محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦ هـ)، اعتنى به/ مُحَمَّد مُحَمَّد طاهر شعبان، طبعة دار المنهاج، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٦هـ.
- المهذب في فقه الإمام الشافعي، تأليف/ أبي إسحاق إبراهيم بن علي الفيروزآبادي الشيرازي (ت٤٧٦ هـ)، طبعة إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى سنة١٤١٤هـ.
- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، المؤلف: مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني (ت٩٥٤هـ)، طبعة دار الفكر، الطبعة: الثالثة، سنة ١٤١٢هـ.
- النجم الوهاج في شرح المنهاج، تأليف/كمال الدين مُحَمَّد بن موسى الدميري (ت٨٠٨هـ)، اعتنى به/ مُحَمَّد مُحَمَّد طاهر شعبان، طبعة دار المنهاج، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٥هـ.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، تأليف/ أبي السعادات المبارك بن مُحَمَّد الجزري (ت٦٠٦هـ)، تحقيق/ طاهر أحمد الزاوي، ومحمود مُحَمَّد الطناحي، طبعة المكتبة العلمية، بيروت، طبع سنة ١٣٩٩هـ.
- النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأُمهاتِ، أبو مُحَمَّد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (المتوفى: ٣٨٦هـ)، تحقيق/ د. عبد الفتّاح مُحَمَّد الحلو، ود. محمَّد حجي، وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- الهداية في شرح بداية المبتدي، تأليف/ برهان الدين علي بن أبي بكر الرشداني المرغيناني (ت٥٩٣هـ)، تحقيق/ الشيخ طلال يوسف، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت.

ثانياً: المقالات العلمية الطبية على المواقع الإلكترونية:

١- استخراج الحيوانات المنوية: مقال على شبكة الإنترنت، للدكتور أدهم زعزع، https://adhamzaazaa.com/lrhg

٢- تقنيات استخراج الحيوانات المنوية: مقال على شبكة الإنترنت للدكتور أحمد مطاوع ، https://manhealthclinic.com/٢٠١٧/٠٥/٢٤/

٣- الخطوات العشر لعملية الحقن المجهري للدكتور عادل ندا. منشور على صفحة (صحتك دليل لحياة صحية) على شبكة الإنترنت ورابط المقال:
https://www.sehatok.com/woman/٢٠١٧/٥/٢٢/%D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٨٪AE%D٨٪B٧٪D٩٪٨٨٪D٨٪A٧٪D٨٪AA-%D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٨٪B٩٪D٨٪B٤٪D٨٪B١-%D٩٪٨٤٪D٨٪B٩٪D٩٪٨٥٪D٩٪٨٤-%D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٨٪AD%D٩٪٨٢٪D٩٪٨٦-%D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٩٪٨٥٪D٨٪AC%D٩٪٨٧٪D٨٪B١٪D٩٪٨A

٤- شرح خطوات عملية الحقن المجهري للدكتور أحمد حسين، موقع الدكتور الرسمي على قناة يوتيوب رابط الموقع:
https://www.youtube.com/watch?v=EMFCM_qo_MY